

دراسة تفسير الطبرى (٣٢) (مجلد ٣ ص ١٤٠-١٥٠)، حسين عبد الرازق

حسين عبدالرازق

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. الحمد لله رب العالمين وأشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وأشهد ان محمدا عبده ورسوله.  
اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل ابراهيم انك حميد مجيد - 00:00:00

اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم انك حميد مجيد. صباح الخير يا شباب. أهلا وسهلا ومرحبا بخيره  
شباب الاسلام آآ يعني كبارا وصغارا لان بعض الناس بيقول مش كلنا شباب. لا الشباب شباب القلب - 00:15:00

آهلا وسهلا ومرحبا بكم وآآ يعني نحمد الله تبارك وتعالى ان شغلنا بما ينفعنا في ديننا ودنيانا شغلنا بطلب الفقه في دين الاسلام  
شغل لنا بالتماس تفسير كتاب الله تبارك وتعالى. وآآ نرجوا من الله تبارك وتعالى ان يجعله هداية لنا ونورا - 00:00:32

فالقرآن وان جعله الله تبارك وتعالى وان انزله الله تبارك وتعالى هدى للناس لكنه ليس هدى الا للمتقين فنسأله الله تبارك وتعالى ان نكون من اذا تلقيت عليهم اياته زادتهم ايمانا وعلى ربهم يتوكلون - 00:00:55

وهذا هو الدرس يعني اظن انه رقم اثنين اثنين وعشرين او ثلاثة وعشرين. يعني لو احد من الشباب آآآ يتذكر هو الدرس رقم كم وثلاثة وعشرين شيخنا كم الثالث والعشرون - 00:01:11

الشّيّاب واحيّات وانا كان عندي دورات مع آآ عدد من الشّيّاب في بعض الجامعات وفي بعض البلدان - 00:01:27

ورأيت اني يعني اطلت الفترة عليكم في الغياب فسيكون لنا ان شاء الله يعني آآ في هذه الايام باذن الله يعني نحاول ان نعمل حملة قوية في هذا الكتاب باذن الله. وصلنا الى صفحة اربعينية وعشرة - 00:01:43

اه في قول الله تبارك وتعالى فاذا امتنتم فمن تمتع بالعمرة الى اخر الاية. طب اتفضل يا وئام القول في تأويل قوله فاذا امتنتم. اختلف اهل التأویل، في معنى ذلك. فقال بعضهم معناه فاذا برأتم من مرضكم الذي احصركم عن حكم او عمرتكم. ذكر ما -

ذلك بحسبناه عن ابن ابراهيم عن علقة قال فإذا امتنتم فإذا برأتكم وساقة بحسبناه عن هشام ابن عروة عن أبيه في قوله فإذا امتنتم فمن

تمتع بالعمرة الى الحج يقول فاذا امنت حين تحرص اذا امنت من من كسرك مؤمن - 00:02:17  
فعليك ان تأتى البيت فتكته: لك متعة فلا تجرا، او فلا تجرا، حتى تأتى، المهم للبيت. وقال، اخوه، معنـى، ذلك فاذا امنتـه من وـجـعـه

خوفكم ذكر من قال ذلك باسناده عن سعيد عن قتادة قال فإذا امتنتم اي لتعلموا ان القوم كانوا خائفين يومئذ - 00:02:33 وساقة. باسناده عن: اب. حعفر عن: اب. حعفر عن: اب. حعفر عن: اب. حعفر عن: الربيع قال. اذا امتنتم: خوفه وبأ: من مرضه وهذا القول اشبه

بتأويلات الآية لأن الأمان هو خلاف الخوف لا خلاف المرض. إلا أن يكون مريضاً مخوفاً منه الهاك. فيقال فإذا امتنتم الهاك من خوف المرض. وشدته بذلك معنا بعد - 00:02:52

وانما قلنا انما ان معناه الخوف من العدو لأن هذه الآيات نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ايام الحديبية واصحابه من العدو  
خائفون فعدوههم الله تبارأ وتعالى إيمانا - 00:03:13

وبقدر ما يكون عندك ملكة نقدية تنتخب بها - 00:03:44

اصح الاقوال بقدر ما تهدى الى القول الصواب ان شاء الله تبارك وتعالى. اذا الشباب عندنا ثلاث دوائر اساسية الدائرة الاولى التصور انك تتصور ما هو محل البحث اصلا حتى تجمع له الدلة والاقوال المناسبة - 00:04:04

فانت اذا لم تتصور اصلا ما هو محل البحث ربما تجمع ادلة واقوالا لا تدخل تحت المسألة. يبقى اذا انت تحتاج اولا حسن التصور ثانيا الجمع جمع الاقوال والادلة من الآيات والاحاديث واسباب النزول واثار الصحابة واقوال التابعين فمن بعدهم. بقدر ما تتسع عندك هذه الدائرة - 00:04:20

بقدر ما تستطيع ان تتصور ما هي اقوال العلماء تجاه هذه المسألة؟ ثالثا النقد ان يكون عندك حسن اختيار لاقرب الاقوال التي تشبه الحق فهذه الدوائر الثلاثة حسن التصور وسعة الجمع ودقة النقد او حسن النقد هي التي تعين ان شاء الله تبارك وتعالى على - 00:04:42

الوصول الى النتيجة. اذا وصلت الى نتيجة فانت تحتاج الى ان تستدل لهذه النتيجة. وان تناقش الاقوال المخالفة وان ترد الخطأ منها فانت تحتاج الى ملكلات اخرى منها حسن البيان والعرض ومنها آآ الحوار والمناقشة. لذلك الشباب طالب العلم - 00:05:07 يشبه يعني او شبهه من وجه باللاعب الرياضي اللاعب الرياضي عنده مهارات منها القوة والسرعة والمرءونة والرشاقة والتحمل والقوة وهكذا والتوازن مثلا والرشاقة يعني اكثر من معنى. فكذلك طالب العلم لا يحتاج فقط ان يحفظ فقط او ان يفهم فقط. لا يحتاج ان آآ يعني يكون عنده حسن تصور وكذلك - 00:05:27

آآ سمعت جمع يعرف ما هي مصادر العلم اصلا التي آآ يجمع آآ فيها الاقوال. يجمع منها الاقوال وكذلك عنده ملكة نقدية يحسن بها اختيار الاقوال التي يراها اقرب الى الحق ثم عنده مهارات العرض والبيان والاستدلال والمحاورة والمناقشة وكشف الشبهات ورد الاعتراضات وغير - 00:05:50

في ذلك من المهارات. وهذه المهارات يا شباب تأتي للطالب شيئا فشيئا بالاستعانة بالله وبكثرة الدعاء وبحسن النية لازم نفهم يا شباب ان الكتابة يعطيك بقدر نيتك وما عندك من المهارات. افهم هذه الفكرة يا شباب الكتاب يشبه البحر - 00:06:10 انت تأخذ منه بقدر ما معك من الارواح وليس بقدر ما فيه من ماء واضح؟ فيبقى هذا مهم جدا يا شباب. بحسب نيتك من الكتاب ومقصدك منه ومهاراتك وانت تقرأ الكتاب - 00:06:30

بقدر ما يعينك الله تبارك وتعالى على الالتحاق منه وانا اضرب لكم مثلا انا حينما قرأت صحيح البخاري في اول مرة كهذا يعني اول ما بدأت في في الصلاة - 00:06:43

بحمد الله تبارك وتعالى احببت ان انا اقرأ في سنة النبي صلى الله عليه وسلم وعلمت ان البخاري يعني اصح كتاب وبدأت اقرأ فيه فكان يعني المعلومات التي احصل عليها منه - 00:06:53

اه في هذا الوقت انا كنت اظن ان سوانى سوانى يا ابراهيم انا لسه عندي مبارأة من الخناقة الكبيرة يعني. يا صالح سايسيه يا صالح يا حبيبي سايسيه معلش لأ. طب شف لي اي حاجة تانية - 00:07:06

كنت حينما اقرأ شباب يعني ابدأ اتصور ان انا فهمت كل شيء في الكتاب بينما انا فهمت بقدر ما عندي من العلم اصلا. فانا مثلا كنت افهم بعض المتنون. لكن لما بدأت اتعلم علوم الحديث وآآ علم اصول الفقه وغيرها من العلوم - 00:07:26

واهتم بكتب السنن بدأت افهم الرجال وكيف اختار البخاري هذا اه الراوي ولماذا ذكر هذا الباب وعلى من يرد في هذا الباب؟ وما هي السنة تريده ان يبينها فبقدر ما عندك من نية اقصد بالنية هنا يا شباب الاحتساب لله من جهة وكذلك نية ما تريده ان تأخذ. تصور ان انت دخلت السوق مثلا - 00:07:41

انت دخلت السوق وآآ تريده ان تشتري خضروات. وهذا السوق كبير فيه سيارات وفيه مثلا مكتبة. تشتري منها الكتب وفيه كذلك اللحوم والاسماك. لكن انت تريده ان تختار مثلا تريده ان تشتري خضروات. يبقى خلاص ستأخذ منه الخضروات. فالسوق يعطيك بقدر ما تريده - 00:08:02

وبقدر ما تشتهي وليس بقدر ما فيه. كذلك الكتاب شباب يبقى اذا لماذا اذا ذكرت هذه المقدمة لتعلم امرين؟ الامر الاول انك اذا قرأت كتابا من الكتب التأسيسية فقراءة هذا الكتاب مرة واحدة لا تكفي - 00:08:22

تمام؟ ولكن ينبغي ان تقرأ الكتب التأسيسية على مدار السنوات اكثر من مرة لانك في كل مرة ستكتشف من هذه الكتب ما تنتفع منه. الامر الثاني وهو فيرأي الاهم نية القراءة ان تنوى بالقراءة الاهداء يعني ان تعمل - 00:08:39

بما فيها من الخير وثانيا التعليم ان تنوى ان تعلم غيرك. لان طالب العلم يا شباب اذا دخل في كتاب وهو ينوي ان يدرسه ويعلمه وينشره بين الناس سيختلف اخذه للكتاب تماما عمن يريد ان يتثقف فيه. لانه يرى انه آنابد ان يفهم كل قطعة في هذا الكتاب - 00:08:55

ويكتب ويضبط ويتدارس لماذا؟ لانه سيدرس هذا الكتاب ويحتاج ان يبينه وربما سئل فيه فيحتاج ان يكون يعني يبيّن للطالب ما تريده. فلذلك الشباب هذان الامران اساسان. الامر الاول النية وفيها معنيان. الاخلاص لله. وثانيا نية التعليم. يعني نية - 00:09:15 التعليم والتعليم والعمل. والامر الثاني المهارات لابد ان تتنوع مهاراتك آنلان مثلا تصور وانت بتقرأ تفسير الطبرى وانت عندك قاعدة قوية من لسان العرب وقاعدة قوية من علوم الحديث وقاعدة قوية من اصول الفقه وقاعدة قوية من اصول - 00:09:35

التفسير وقاعدة قوية من كتب الایمان والفقه. فلا شك انك تختلف تماما عمن دخل هذا الكتاب وليس عنده اي خلفية. فاهمن يا شباب؟ اذا الكتاب بقدر نيتك في القراءة وكذلك بقدر ما عندك من المهارات. وكل ذلك فضل من الله سبحانه وتعالى - 00:09:49 فلذلك يعني اكثر من دعاء اللهم اهدني وسددي. اكمل يا وئام يقولوا في تأويل القول فيه من تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدي. يعني بذلك جل ثناؤه فان احصرتم ايها المؤمنون فما استيسر من الهدي. فاذا امتنتم فزال عنكم - 00:10:07

خوفكم من عدوكم او هلاكم من مرضكم فتمتعتم بعمرتكم الى حجكم. فعليكم ما استيسر من الهدي. ثم اختلف اختلف اهل التأويل في صفة التمتع الذي عنى الله جل ثناؤه بهذه الاية - 00:10:23 فقال بعضهم هو ان يحصره في حج العدو. وهو محرم بالحج او مرض او عائق من العلل حتى يفوته الحج. فيقدم مكة الخروج من احرامه بعمل عمرة. ثم يحل فيستمتع - 00:10:34

يستمتع باحلاله من احرامه ذلك الى السنة المستقبلة ثم يحج ويهدى. فيكون ممتنعا بالاحلال من لدن يحل من يحل من احرامه الاول الى احرامه الثاني من القابل. ذكر من قال ذلك - 00:10:49

باسناده عن اسحاق بن سويد قال سمعت ابن الزبير وهو يخطب وهو يقول يا ايها الناس والله ما التمتع بالعمره الى الحج كما تصنعون انما التمتع هو ان يهله الرجل - 00:11:03

فيحصره عدو او مرض او كسر او يحبسه او كسر او يحبسه امر حتى تذهب ايام الحج فيقدم فيجعلها عمرة. فيتمتع بحله الى العام المقبل ثم يحج ويهدى هديا. فهذا التمتع بالحج - 00:11:13

العمره وساق باسناده عن ابن ابي ناجح عن عطاء قال كان ابن الزبير يقول المتعة لمن احصر. قال وقال ابن عباس هي لمن احصر وخليت سبيله باسناده عن نافع بن يزيد قال اخبرني ابن جريج قال عطاء كان ابن الزبير يقول انما المتعة للمحصر وليس لمن خلي سبيله. وقال اخرون معنى - 00:11:28

ذلك فان احصرتم في حجكم فما استيسر من الهدي فاذا امتنتم وقد حلتم من احرامكم ولم تقضوا عمرة تخرجون بها من احرامكم بحجكم ولكن حلتم حين احصرتم بالهدي واخرتم عمرته الى السنة القابلة فاعتمرت - 00:11:50

اعتمرت في اشهر الحج ثم حلتم فاستمتعتم باحالكم الى حجكم. فعليكم مستيسر من الهدي. ذكر من قال ذلك. ساق باسناده عن الاعمش عن ابراهيم عن قال فان حضرتم قال اذا اهل الرجل بالحج فاحصر قال يبعث بما يبعث بما استيسر من الهدي شاة فان عجل قبل ان يبلغ الهدي محله حلق - 00:12:03

او مس طيبا او تداوى كان عليه فدية من صيام او صدقة او نسك فاذا امتنتم فاذا برأ فمضى من من وجهه ذلك حتى اتى البيت حل من حجه بعمره وكان عليه الحج من قبل - 00:12:24

وان هو رجع ولم يتم الى البيت من وجده ذلك فان عليه حجة وعمره ودما لتأخيره العمرة. فان هو رجع ممتنعا في اشهر الحج فان عليه ما استيسر من الهدي - 00:12:37

فمن لم يجد فالصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجع. قال ابراهيم فذكرت ذلك لسعيد بن جبير فقال كذلك قال ابن عباس في ذلك كله وساق بسانداته عن قتادة في قوله فان احصرتم فما استيسر من الهدي. قال هذا رجل اصابه خوف او مرض او حبسه حتى يبعث بهديه. فإذا بلغت محلها - 00:12:47

صار حلالا. فان امن او برأ ووصل الى البيت فهي له عمرة واحل واحل عليه الحج عاما قابلا فهل هو لم يصل الى البيت حتى يرجع الى اهله فعليه عمرة وحج وهدى. قال قتادة والمدعاة التي لا يتعاجم الناس فيها ان اصلها كان هكذا - 00:13:08 باسانداته عن مغيرة عن ابراهيم في قوله فاذا امتنتم فاذا امتنتم فمن تمتع بالعمرة الى الحج الى تلك عشرة كاملة. قال هذا المحصر اذا امن فعليه المتعة والحج وهدى الممتنع فان لم يجد في الصيام. فان عجل العمرة قبل قبل اشهر الحج فعليه فيها هدى - 00:13:27

مسابقة بسانداته عن شعبة عن عمرو بن مرة عن سلمة عن علي قال فاذا امنت فمن تمتع بالعمرة الى الحج قال فان اخر العمرة حتى يجمعها مع الحج فعليه - 00:13:46

وقال اخرون عنا بذلك المحصر وغير المحصر. ذكر من قال ذلك وساق ساق بسانداته الى ابن جريج قال اخبرني عطاء ان ابن عباس كان يقول المتعة لمن احصر ولمن خلي سبيله. فكان ابن عباس يقول اصابت هذه - 00:13:56 المحصر ومن خلي سبيله. وقال اخرون معنى ذلك فمن فسخ حجه بعمره فجعله عمرة واستمتعت بعمرته الى حجه فعليه ما استيسر من الهدي. ذكر قال ذلك. ساق بسانداته الى اسباط عن السدي - 00:14:13

في قوله بالالية اما المتعة فالرجل يحرم بحجته ثم يهدمها بعمره. وقد خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسلمين حاجا حتى اذا اتوا مكة قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من احب منكم ان يحل فليحل. قالوا فما لك يا رسول الله؟ صلى الله عليه وسلم؟ قال انا معى الهدي. انا معى الهدي - 00:14:27

قال اخرون بل ذلك الرجل يقدم معتمرا من من افق من الافق من الافق في اشهر الحج. فاذا قضى عمرته اقام حلالا بمكة حتى ينسى منها فيحج من عامه ذلك فيكون مستمتعا بالاحلال الى احرامه بالحج. ذكر من قال ذلك. ساق بسانداته الى ابن ابي نجيح عن مجاهد في - 00:14:47

الله تبارك وتعالى فمن تمتع بالعمرة الى الحج من يوم الفطر الى يوم عرفة فعليه ما استيسر من الهدي بسانداته عن مجاهد مثله وساق بسانداته وساق بسانداته الى الى نافع قال قدم ابن عمر مرة في شوال فاقمنا حتى حجزنا فقال انكم قد استمتعتم الى حكم بعمره - 00:15:07

من وجد منكم ان يهدي فليهدم ومن لا فليصم ثلاثة ايام وسبعة اذا رجع الى اهله ساق بسانداته الى يحيى بن سعيد عن نافع انه اخبره انه خرج مع ابن عمر معتمرتين في شوال فادركه - 00:15:26

معتمرين نعم ادركهما الحج وهم بمكة. فقال ابن عمر من اعتمر معنا في شوال ثم حج فهو متمنع عليه ما استيسر من الهدي. فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجع - 00:15:41

وساق بسانداته عن عطاء في رجل اعتمر في غير اشهر الحج فساق هديا تطوعا فقدم مكة في اشهر الحج. قال ان لم يكن يربى الحج فلينحر هديه ثم ليرجع ان شاء. فان هو - 00:15:53

الحارة الهادية وحلت ما بدا له ان يقيمه حتى يحج فلينحر هديا اخر لتمتعه. فان لم يجد فليصم. وساق بسانداته عن ابن ابي ليلي مثل ذلك وساق بسانداته عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب انه كان يقول من اعتمر في شوال او في ذي القعدة - 00:16:06

يحيى ابن سعيد الانصاري هذا نعم شيخ انا اخطأت تراجعت قال اخبرنا يحيى ابن سعيد عن سعيد ابن المسيب انه كان يقول من

اعتمر في من اعتمر في شوال او في ذي القعدة ثم اقام بمكة حتى يحج فهو متمنع عليه ما على المتمتع - [00:16:26](#)

وساق باسناده عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب مثله وساق باسناده عن الحجاج عن حجاج عن عطاء مثل ذلك وساق باسناده عن معاوية ابن صالح عن علي ابي طلحة عن ابن عباس قوله فمن تمنع بالعمره الى الحج فما استيسر من الهدى قال يقول من احرم بالعمره في اشهر - [00:16:43](#)

للحج فما استيسر من الهدى وساق باسناده عن نافع قال اخبرني ابن جريج قال كان عطاء يقول المتعة لخلق الله اجمعين. الرجل والمرأة والحر والعبد هي لكل انسان اعتمر في اشهر الحج ثم - [00:17:03](#)

قام ولم يدرى حتى يحج. ساق هديا مقلدا او لم يسوق وانما سميت سميت المتعة من اجل انه اعتمر في شهور الحج فتمنع بعمره الى الحج ولم تسمى المتعة من اجل انه يحل بتمتع النساء - [00:17:15](#)

واولى هذه الاقوال بتأويل الاية قول من قال عن عن بها ايها الامور ثوانى يا وئام. قبل ان ندخل في اولى الاقوال عند الطبرى رحمة الله. نلاحظ يا شباب من اول الكتاب الى اخره والطبرى له منهج - [00:17:31](#)

اه واحد في ذكر المسألة اول شيء مثلا لو صفحة لو انت اتيت لصفحة اربعينية واحد اشر لما قال القول في تأويل فمن تمنع بالعمره الى الحج فما استيسر من الهدى ؟ ذكر المعنى العام للاية المعنى الجامع - [00:17:45](#)

ثم ذكر بعد ذلك الخلاف وهذا اول امر في اي مسألة ان تفرق بين مواضع الاتفاق وموضع الاختلاف مثلا في حكم تارك الصلاة كمسألة اتفق العلماء على ان من انكر - [00:18:00](#)

اه على من انكر الصلاة او انه لم يصلي جحودا يعني انكر الصلاة فهو كافر. خلاص هذا ليس ايه ؟ يبقى ده ليس محل خلاف. هو اتفاق. ولكنهم اختلفوا في من اقر بها ولم يصلي. يبقى ده يبقى انا كده ايه افرق بين موضع الخلاف وموضع الاتفاق - [00:18:15](#)

فهو هنا الطبرى رحمة الله قال يعني بذلك جل ثناوه فان احصرتم ايها المؤمنون فما استيسر من الهدى. فاذا امتنتم فزال عنكم خوفكم من عدوكم او يعني خوفيكم من هلاكم يعني من مرضكم فتمنعتم بعمرتكم الى حكم فعليكم ما استيسر من الهدى. هذا هو المعنى الجامع في الاية. تمام ؟ ثم اختلف - [00:18:31](#)

فاهل التأويل يعني بعد اتفاقهم في هذه المقدمة اختلفوا. يبقى تلاحظ ان هو يحرر محل الخلاف من محل الاتفاق ثم اختلف اهل التأويل هم اهل التفسير يعني لانه احيانا يختلف اللغويون اهل اللغة. تمام ؟ لكن هنا هو حدد لك الخلاف عند من ؟ عند الفقهاء واهل التفسير - [00:18:53](#)

ثم اختلف اهل التأويل في صفة التمنع الذي عن الله جل ثناوه بهذه الاية. صفة التمنع اختلف فيها. فقال بعضهم هنا بقى يبدأ يسوق الايه ؟ يبدأ يسوق الاقوال. وحجة كل قول. يعني يذكر لك القول وهذا من اجمل ما في هذا الكتاب يا شباب. لانه - [00:19:14](#)

لو ذكر لك الاثر عن الصحابي او التابعى قد لا تتفطن انت لخلاصة هذا القول الطبرى في رأيي يعني في هذا الكتاب احسن من اكثرا من جهه. اول امر في تحرير محل الخلاف في الاية. الامر الثاني في سعة الجموع - [00:19:30](#)

للأقوال. الامر الثالث في بيان علل الاقوال او اسباب الاقوال. الامر الرابع انه ذكر لك خلاصة القول حتى افهم الفرق بين هذا القول والقول الآخر. الامر الخامس انه انتخب لك اصح الاقوال عنده وذكر حجته ودفع الاشكالات عن قوله ورد - [00:19:47](#)

الاقوال المخالفة. فهذا النسق في التفسير يا شباب نسق عالي في كل مسائل الدين لذلك اجتمعنا على هذا الكتاب ليس محصورا في دراسة تفسير كتاب الله تبارك وتعالى. وانما العلم بمنهج النقد. منهج حسن التصور وسعة - [00:20:07](#)

الجمع والنقد والبيان والعرض فهذا اعظم ما يستفيده الطالب من الكتاب وليس مجرد المعلومة او خلاصة القول بدأ هو بذكر الاقوال ويذكر آآ خلاصة القول ثم يذكر الاقوال. ثم بعد ذلك آآ سيذكر ترجيحه. آآ اتفضل يا وئام - [00:20:23](#)

من اول واولى هذه الاقوال بتأويل الاية اتفضل واولى هذه الاقوال بتأويل الاية قول من قال عنها فاذا فان احصرتم ايها المؤمنون في حكم فما استيسر من الهدى. فاذا امتنتم فمن تمنع من حل من احرامه - [00:20:42](#)

حجي بسبب الاحصار بعمره اعتمرها لفوفته الحج في السنة القابلة في اشهر الحج الى قضاء الحج الى قضايا الحجة التي فاتته حين

احسن عنها ثم حل من عمرته فاستمتع من عمرته الى ان يحج فعليه ما استيسر من الهدي - 00:20:56

وان كان قد يكون ممتعا من انشأ عمرة في اشهر الحج وقضها ثم حل من عمرته واقام حلالا بمكة حتى حج من عامه. غير ان الذي هو اولى بالذى ذكره الله - 00:21:10

في قوله فمن تمتع بالعمرة الى الحج هو ما وصفنا من من اجل ان الله تعالى ذكره اخبر عما على المحصر عن الحج وال عمرة عن الحج وال عمرة من الاحكام في فكان مما اخبر جل جلاله انه عليه اذا امن من احصاره ان تمتع بالعمرة الى حج ما استيسر من الهدي - 00:21:20

فان لم يجد فصيام ثلاثة ايام فكان معلوما بذلك انه معنی به اللازم له عند امنه من احصاره من العمل بسبب الاحلال الذي كان منه في حجه الذي فيه دون - 00:21:37

الذى لم يتقدم عمرته ولا حجه ولا حصار مرض ولا خوف القول في قوله انا شباب حينما اذاكرا كتاب مثل هذه الكتب ماذا افعل انا انقل لك تجربتي ربما يعني ايه تكون نافعة لك - 00:21:47

حينما اقرأ كتابا آآ يعني لمحقق من المحققين اللي هم العلماء الذين يعتلون بكتاب المسائل في مختلف ابواب الدين وآآ يهتمون بتصوير هذه المسألة ثم يذكرون القوال وحجة كل قول ثم يذكرون اقوالهم. يعني يذكرون قولهم ويستدلون له. ماذا افعل؟ خلينا نضرب مثالا واقعي على هذا التفسير - 00:22:05

انا مثلا حينما اذاكرا يا شباب اذكرا اكتب الاية انا لازم اكتب. لازم اكتب وما فيش حاجة اسمها ان انا اذاكرا كده بمجرد قراءة لا الذي ربما لان حفظي الاصل ليس قويا فانا استعين عليه بالكتاب. لكن انا ارى ان من لم يكتب من لم يكتب يعني يعني يصعب انه يثبت عنده العلم. فانا احب ان اكتب بيده - 00:22:30

حتى لو لو مسلا هذه الدروس مفرغة لا اعتمد على تفريغ احد. انا افرغها بيدي فانا اكتب ايه يا شباب مثلا هذه الاية هذه الاية بدأت من اول ايه بدأت من آآ قول الله تبارك وتعالى فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدي. فاضع هذه الاية ثم اذكرا الاصل الجامع اكتبه بيدي - 00:22:50

خلاصة ما اتفق عليه العلماء في هذه الاية. وبعد ذلك اعمل اسهم. طبعا لو كان ينفع عندنا فيديو هنا كنت عملته لكم على السبورة. اطلع اسهم من من تحت الاية بالاقوال. واذكرا خلاصة القول. لا اكتب كل قول لان يا شباب افهموا هذه قاعدة مهمة ذكرها البخاري عن الخليل ابن - 00:23:12

احمد اريد منك ان تكتبها بيده الان نقل البخاري في كتاب خلق افعال العباد عن الخليل بن احمد قال قال الخليل بن احمد اي ان الكلام يقللي ليحفظ ويكره ليفهم - 00:23:32

افهموا القاعدة ده يا شباب الكلام يقلل يعني لما تيجي تكتب الفوائد ليس كل الكلام تكتبه. وانما تكتب الخلاصة تمام تكتب القاعدة. تكتب الاصل وبعد ذلك ممكن ايه بعد ذلك بقى تكتب تحتها حواشى او ادلة او شواهد او امثلة براحتك - 00:23:49 مثلا يا شباب انا لو بقرأ مثلا في الحديث قاعدة للامام احمد قال الحديث عن الضعفاء قد يحتاج اليه في وقت والمنكر ابدا منكر. قاعدة ذهبية تأسيسية هذه القاعدة اصل في في آآ في الحديث - 00:24:07

تمام؟ فانا آآ اكتب هذه القاعدة اولا اقلل الكلام حتى افهمها حتى احفظها طيب بعد ذلك احتاج الى امثلة وشواهد وشرح وبيان وهكذا. يبقى الكلام يقلل ليحفظ. ويكره ليفهم. فانت بقى - 00:24:22

وانت بتذاكر كتاب مثل هذه الكتب طويل كتاب الطبرى. كتاب كبير موسوعة لا انصحك ابدا انك تكتب كل ما فيه. وانما تتعلم الاختصار لان الاختصار يا شباب مهارة عالية الاختصار مهارة كبيرة لماذا؟ لانه فهم وزيادة - 00:24:40

انك اولا قرأت الكتاب ثم حاولت ان تفهمه ثم حاولت ان تستخلص اهم ما فيه. ثم سجلت ذلك. والباب اذا تنوّع السبل اليه ضبطه طالب ابو العلم كلما تنوّع السبل وتعدّت - 00:24:57

يبقى ده امر مهم. يبقى انا هطلع اسهم بعد الاقوال وخلاصة كل قول. تمام؟ وبعد كده ذلك ترجيح الطبرى اكتبه برضو ملخصا.

الترجح علة هذا الترجح بس. يبقى انا كده مية مية. طب وبعدين - 00:25:10

اه في عندي فوائد فاكرين اصناف الفوائد التي ذكرناها في اول درس اصناف الفوائد منها مثلا. منها موقف الطبرى من من الاسرائيليات. موقف الطبرى من القراءات ولماذا يرجح بعضها على بعض - 00:25:26

اه منها مثلا من هم المفسرون الذين ذكر اقوالهم؟ من هم اللغويون الذين نقل عنهم آآآآ كيف استدرك على اهل اللغة؟ آآآآ مثلا الاجماع في التفسير آآآآ على ماذا آآآآ او الخلاف في اي باب من ابواب العلم. مثلا الاختلاف في عودة ضمير - 00:25:40

في التفسير او مثلا آآآآ ما هو الذي يفسر مصادر التفسير؟ تفسير القرآن بالقرآن تفسير القرآن بالسنة تفسير القرآن بكلام التابعين وهكذا من الفوائد المهمة شباب غناء ان الطبرى ذكر قولوا لعطا. عطاء بن ابي رياح لان ابن جريج بيروي عن عطاء بن ابي رياح - 00:25:56

هل هذا القول يا شباب هو من عطاء؟ هو كان في تفسير الآية لا هو كان في بيان الحكم الشرعي. ولكن الطبرى نقله تحت الآية لانه مناسب كلها. فالطبرى والشباب في هذا الكتاب لا يكتفي بالنقل عن المفسرين - 00:26:14

وانما ينقل كذلك عن اللغويين وكذلك عن الفقهاء اذا اقتضى الحال. اذا اقتضى الحال. يبقى انا احب منك انك لان هذه الكتب يا شباب يعني صعب انك انت تجد فرصة اخرى لمدرستها - 00:26:30

فلذلك احب منك انك تستنبط الكتاب وتستخرج منه ما فيه من العلم. لا تكون كسولا في واحد يقف على فائدة نفيسة ويكتسل انه يكتتبها. انا استغرب والله. تصور واحد يعطيك كنزا وانت لا تكتتبه يا اخي اقل ما فيه ان تكتتبه. يكفي انه - 00:26:44

اعطاك هذا الكنز لذلك الشباب من اهم الدوافع عندي في دراسة كتب السنة واسأل الله سبحانه وتعالى ان يتقبل ذلك مني. وان يهديني به وان يجعله في في يعني في في صحيفة الخير - 00:27:00

اني قلت هؤلاء العلماء الكبار. طبعا انا لا اتكلم هنا عن النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة حتى اتكلم عن عن من بعدهم يعني رحلوا وتبعوا وكتبوا وضبطوا ويعني ساروا في القثار كل هذا التعب حتى يجمعوا لنا هذه الاحاديث - 00:27:13

اقل ما نقوم به ان نقرأها. وان نضبطها وان نعمل بها. والا فوالله نحن لا نستحقها فلذلك لازم الانسان يا شباب يذاكر بقدر من المسئولية وليس فقط بقدر من الشغف والحب. لا المسئولية عندي اقوى - 00:27:31

لانك لا تفلح في عمل وانت تراه مجرد نافلة. لازم يكون عندك الزام واضح لازم يكون عندك وهذه الفكرة مهمة يا شباب يعني يجعلك تترك كثيرا من التفاهات ونحب هذا الآية او لا تكتب بقوة. وكذلك في قول الله وامر قومك يأخذوا بحسنها - 00:27:47

وكذلك في بيت شعر جميل جدا اللي هو قد هيئوك لامر لو فطنت له او ان فطنت له فارياً بنفسك ان ترعن مع الهمم معنى هذا الكلام انك انت انك انت مؤهل - 00:28:08

لامر عظيم فلا ينبغي لك ان تضيع هذا الامر. وهذا من معنى كلام الشافعى من لم يصل نفسه لم ينفعه علمه ومن معنى كلام ربيعة لما قال لا ينبغي لاحد عنده شيء من العلم ان يضيع نفسه. فلا تضيع نفسك - 00:28:19

لا تضيع شبابك ولا وقتك. اجمع قلبك على الفقه في الدين وخلاص النية لله تبارك وتعالى وانوي بذلك الدعوة الى الله. والله سبحانه وتعالى معك يهديك تبارك وتعالى ويسدداك - 00:28:34

طيب آآآآ ندخل بقى في الآية التي بعدها فما استيسر من الهدي. افضل يا وئام القول في تأويل قوله فما استيسر من الهدي فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج - 00:28:48

يعني بذلك جل ثناؤه فعليه ما استيسر من الهدي يهديه جزاء لاستمتعاه بحالاته من احرامه الذي حل منه حين عاد لقضاء حجته التي احصر فيها. وعمرته التي كانت لزمه بفوت حاجته. فان لم يجد هديا فعليه - 00:29:00

فعليه صيام ثلاثة أيام في الحج ثلاثة أيام في الحج في حجه وسبعة اذا رجع الى اهله ثم اختلف اهل التأويل في الثلاثة أيام التي اوجب الله عليه صومهن في الحج اي أيام الحج هن. فقال بعضهم هن ثلاثة أيام من أيام حجه. اي أيام شاء بعد - 00:29:14

ان لا يجاوز باخرهن يوم عرفة ذكر من قال ذلك. ساق باسناده عن حميد بن الاسود قال حدثنا جعفر بن محمد عن ابيه عن علي. قال فصيام ثلاثة أيام في الحج قال قيل التروية يوما - 00:29:31

قبل التروية يوما ويوم عرفة ساق باسناده عن ابن ابي حبيبة عن داود داود ابن حصين عن عكرمة عن ابن عباس انه قال الصيام للممتنع ما بين احرامه الى يوم عرفة - [00:29:45](#)

وساق باسناده عن نافع عن ابن عمر في قوله فصام ثلاثة ايام في حج قال يوم قبل التروية ويوم التروية ويوم عرفة اذا فاته صيام اذا فاته صيامها صامها ايام منا - [00:29:57](#)

وساق باسناده عن هشام ابن عروة عن عروة قال الممتنع يصوم قبل التروية يوما ويوم التروية ويوم عرفة يوم عرفة باسناده عن قتادة عن الحسن في قوله فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام في الحج قال اخرهن يوم عرفة يوم عرفة - [00:30:10](#)

باسناده عن شعبة قال سألت الحكم عن صوم ثلاثة ايام في الحج قال يصوم قبل التروية يوما ويوم التروية ويوم عرفة وساق باسناده عن الاعمش عن ابراهيم قال انه قال اخرها يوم عرفة - [00:30:26](#)

وساق باسناده عن سعيد بن جبير انه قال في الممتنع اذا لم يجد الهدي صام يوما قبل التروية ويوم التروية ويوم عرفة. وساق باسناده عن ابن ابي نجيح عن عن - [00:30:40](#)

قال يصوم الممتنع ثلاثة ايام لم تأته في العشر الى يوم عرفة. قال وسمعت مجاهدا وطاووسا يقولان اذا صامهن في اشهر الحج وساق باسنادها بناجح عن مجاهد قال صوم ثلاثة ايام للممتنع اذا لم يجد ما يهدي يصوم في العشر الى يوم عرفة متى ما صام اجزاءه. فان صام ذا الرجل في شوال - [00:30:50](#)

ملأوا في ذي القعدة اجداه وسقط باسناده عن يعقوب بن عطاء بن ابي رياح كان يقول من استطاع ان يصومهن فيما بين اول يوم من ذي الحجة الى يوم عرفة فليصمها - [00:31:11](#)

وساق باسناده عن يونس عن الحسن قال اخرها يوم عرفة وساق باسناده عن محمد بن مثنى لا وساق باسناده عن داود عن عامر في هذه الاية قال قبل يوم التروية يوما ويوم التروية ويوم عرفة - [00:31:25](#)

باسناده عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال اخرهن يوم عرفة من من ذي الحجة. وساق باسناده عن ابن ابي نجيح عن مجاهد مثله. وساق باسناده عن سعيد عن قتادة - [00:31:41](#)

قال كان يقال عرفة وما قبلها يومين من العشر باسناده عن اسپاط عن السدي قال فاخرها يوم عرفة. وساق باسناده عن اسرائيل عن سالم عن سعيد بن جبير قال اخرها يوم عرفة - [00:31:51](#)

باسناده عن فطر عن عطاء قال اخرها يوم عرفة هذه الاسانيد كلها في قول واحد نتجاوزها يعني انت يعني اذا وجدت ان الاسانيد في نفس بنفس القول آآ يعني خلاص - [00:32:06](#)

تجاوزهن اه وقال اخرون بل اخرهن انقضاء ايام مني. ذكر من قال ذلك. ساق باسناده عن جعفر بن محمد عن ابيه ان عليا كان يقول من فاته تمام وقال اخترون بل اخرهن انقضاء ايام مني. ذكر من قال ذلك باسناده عن جعفر بن محمد عن ابيه ان عليا كان يقول من فاته صيام ثلاثة ايام في الحج صامهن ايام التشريق. وساق باسناده - [00:32:24](#)

عن الزهرية عن عروة بن الزبير قال قالت عائشة يصوم الممتنع الذي يفوته الصيام ايام مني. وساق باسناده عن نفع قال قال ابن عمر من فاته صيام ثلاثة ايام فليصم ايام التشريق فانهن من الحج. وساق باسناده - [00:32:57](#)

ان نافعا حدثهما باسناده عن نافع ان عبد الله ان عبد الله بن عمر قال من اعتمر في اشهر الحج فلم يكن معه هدي ولم يصم ثلاثة ايام قبل ايام التشريق فليصم ايام - [00:33:12](#)

وسقى باسناده عن الزهرى عن عروة عن عائشة وعن سالم عن عبد الله بن عمر انهم قالا لم يرخص في ايام التشريق ان يصوم الا لمن لم يجد هديه وساق باسناده عن نافع عن ابن عمر قال اذا لم يصم ثلاثة ايام قبل النحر صام ايام التشريق فانها من ايام الحج. وذكر هشام بن عروة وذكر هشام ابن عروة عن ابيه عن - [00:33:25](#)

عائشة وساق باسناده عن هشام ابن عروة عن ابيه في هذه الاية ستصيام ثلاثة ايام في الحج قال هي ايام التشريق وساق باسناده

عن عن ابن عمر قال يوما قبل التروية ويوم عرفة. قال وقال عبيد بن عمير يصوم ايام التشريق. وعلة من قال -

00:33:46

الثلاثة الايام التي اوجب واخر اخر الثالث في الايام التي اوجب الله صومهن على من لم يجد الهدي من المتمتعين يوم عرفة ان الله تبارك وتعالى اوجب صومهن في الحج - 00:34:05

بقوله فصيام ثلاثة ايام في الحج. قالوا اذا انقضى يوم عرفة فقد من قضى الحج. لأن يوم النحر هو يوم احلال من الاحرام. قالوا وقد اجمع الجميع انه خير جائز له صوم يوم النحر. قالوا فان يكن اجماعهم على ان ذلك له غير جائز من اجل انه ليس من ايام الحج. فايام التشريق بعده - 00:34:15

ارى الا تكون من ايام الحج. لأن ايام الحج متى انقضت من سنة فلن تعود الى سنة اخرى بعدها. او يكون اجماعهم على ان ذلك له غير جائز من من اجل انه يوم عيد - 00:34:35

فايام التشريق التي بعده في معناه لانها ايام عيد. وان النبي صلى الله عليه وسلم قد نهى عن صومهن. كالذى نهى عن صوم يوم النحر. قالوا اذا كان يفوت صومهن بمضي يوم عرفة لم يكن الا صيامهن في الحج سبيل. لأن الله جل ثناؤه شرط صومه صومهن في الحج. فلن يجزي عنه الا الهدي الذي - 00:34:45

الذى فرضه الله عليه لمعنته وعلة من قال اخر الايام الثلاثة التي ذكرها الله في كتابه انقضاء اخر ايام منها ان الله تبارك وتعالى اوجب على المتمتع ما استيسر من الهدي ثم الصيام ان لم يجد الى - 00:35:05

نادي سبيلا قالوا انما يجب عليه نحر هدي المتعة يوم النحر ولو كان له واجدا قبل ذلك قالوا فان كان ذلك كذلك فانما رخص له في الصوم يوم يلزمته حول يوم نحر الهدي فلا يجد اليه سبيلا. قالوا والوقت الذي يلزمته فيه نحر الهدي يوم النحر والايام التي بعده من ايام النحر. فاما - 00:35:18

قبل ذلك فلم يكن عليه نحر. قالوا فاذا كان النحر لم يكن له لازما قبل ذلك. وانما لازمه يوم النحر فانما لازمه الصوم يوم النحر. وذلك حين اذا عدم الهدي فلم يجده. فوجب عليه الصوم. قالوا اذا كان ذلك كذلك فالصوم انما يلزمته اوله في في اليوم الذي يلي يوم النحر. وذلك - 00:35:38

انما كان لازمه من بعد طلوع الفجر ومن ذلك ومن ذلك الوقت اذا لم يجده يكون له الصوم. قالوا اذا طلع فجر يوم يوم ولم يلزمته صومه قبل كذلك اذا كان الصوم لا يكون لا يكون في بعض نهاره يوم يوم في واجب. في بعض نهار يوم في واجب علم ان علم ان الواجب عليه من - 00:35:58

صوم من اليوم الذي يليه الى انقضاء الايام الثلاثة بعد يوم النحر من ايام التشريق قالوا ولا معنى بقول القائل ان ايام منى ليست من ايام الحج. لانهن فيهن برة - 00:36:18

علم ان الواجب عليه من الصوم عندي علمة لا علم علم اعزائي ان يقول ان هذه نتيجة نعم علم ان الواجب عليه من الصوم من اليوم الذي يليه الى انقضاء الايام الثلاثة بعد يوم النحر من ايام التشريق قالوا ولا منع لقول قال ان ايام منى ليست من ايام الحج. لانهن - 00:36:30

فيهن بالرمي والعكوف على عمل الحج كما ينسك كما ينسك غير ذلك من من اعمال الحج في الايام قبلها. قالوا وهذه مع وهذا مع شهادة الذي وساق بسانده عن الزهرى عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه - 00:36:53

قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم للمتمتع اذا لم يجد الهدي ولم يصم حتى فاتته ايام العشر ان يصوم ايام التشريق مكانها. لصحة ما قلنا في ذلك من - 00:37:08

قولي وخطأ قول من خالف قولنا فيه نعم. تفضل. نقف هنا نقف هنا. آآ اعلم ان عددا من الشباب يلتتحق بنا يعني آآ في هذه الدروس ولم يحضر معنا الدروس الاولى - 00:37:18

ولذلك انا احب ان اعطيهم يعني آآ خلاصة آآ طريقة مدارستنا لهذا الكتاب لاني عارف ان بعضهم بيته. انا دايما بحاول اضع نفسي

مكان الطالب وبتصور ان بعض الطلاب الان تاييه. لأن احنا بنقرأ اشياء واحيانا لا اعلق عليها لانها في في نظري سهلة. ولأن احنا اخذنا مقدمات تسهل على الطالب ان شاء الله تبارك - 00:37:32

شوفوا يا شباب احنا عندنا من اهم الصفحات التي ذكرتها لكم وقلت لك لابد ان تكتبها بيديك وتجعلها امامك وانت تدرس هذا الكتاب ما ذكره الطبرى في طبعة موجود في طبعة دار هجر. في الجزء الاول صفحة سبعة - 00:37:52

قال الطبرى رحمة الله ونحن في شرح تأويله في شرح يعني تأويل القرآن يعني ونحن في شرح تأويله وبيان ما فيه من معانى منشئون ان شاء الله ذلك كتابا مستوعبا. لكل ما بالناس اليه الحاجة من علمه - 00:38:09

ومن سائر الكتب غيره في ذلك كافيا ومخبرون في كل ذلك بما انتهى اليها من اتفاق الحجة فيما اتفقت عليه منه واختلافها فيما اختلفت فيه منه ومبينوا علل كل مذهب من مذاهبهم. وموضع الصحيح لدينا من ذلك - 00:38:25

باوجز باوجز ما امكن من الايجاز في ذلك. واحسر ما امكن من الاختصار فيه. والله اسأل عونه وتوفيقه لما يقرب من محابه الى اخر كلامه هذه الصفة هذه الكم سطر اللي قرأنهم دول يا شباب لازم تجعلهم امامك - 00:38:46

وانت تقرأ كتاب الطبرى. لأن هذا منهج الطبرى في كتابه، طيب. خلينا نطبق هذا على الآية اللي فاتت. عشان الشباب اللي معنا اللي هم التتحققوا يعني مؤخرا يفهموا الفكرة احنا بدأنا يا شباب من اول ما ذكر صنف الخلاف الجديد - 00:39:03

آآ من اول آآ صفحة اربعينية وتسعة عشر. خلينا معلش نرجع مرة اخرى عشان الشباب يعني ايه يحاولوا يعني يدخلوا معنا قال الطبرى رحمة الله القول في تأويل مما استيسر من الهدي. يبقى هو انتهى الكلام منه على فمن تمتع بالعمرة الى الحج. خلاص؟ يعني هو الطبرى يجزى الكلام في الآية - 00:39:21

يعني هذه الآية شباب كبيرة خلاص واتموا الحج وال عمرة لله فان احصرتم فما استيسر من هدي. لا طويلا. فهو يجزى الكلام على الآية كلمة. ومواضعا مواضعا. فلم ما انتهى من الكلام عنه فمن تمتع بالعمرة الى الحج وتكلم عن التمتع ومن الذي يتمتع؟ نقل الكلام عن جزئية اخرى حصل فيها خلاف. تمام - 00:39:43

قال القول في تأويل قولي فما استيسر من الهدي يا وئام الصوت واضح يا وئام؟ شيخنا واضح ماشي اه فما استيسر من الهدي فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام في الحج. يبقى انت وانت تقرأ ما ما سيأتي تعرف انه في هذه الآية - 00:40:05

يتكلم عن فما استيسر من الهدي وفمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام في الحج. يبقى هذا هو محل الكلام الان. طيب قال يعني بذلك جل ثناؤه فعليه ما استيسر من الهدي. اللي هو الذبح يعني. يهديه جزاء لاستمتاعه باحلاله من احرامه. يبقى هو احل - 00:40:23

فمن الاحرام كان محربا فاحل صار حالا خلاص من احرامي الذي حل منه حين عاد لقضاء حجته تمام؟ يبقى هو عاد بعد ما احرم بالعمرة واحل عاد لقضاء حجته التي احصر فيها و عمرته التي آآ اسف - 00:40:42

وقال هنا فعليهما استيسر من الهدي يهديه جزاء لاستمتاعه باحلاله من احرامه نعم نعم الذي حل منه حين عاد لقضاء حجته التي احصر فيها نعم وهو يعود مرة اخرى لحجته التي احصر فيها. و عمرته التي كانت - 00:41:01

بفوت حجته فان لم يجد هديا يبقى الاصل ان هو يهدي. يذبح يعني ان لم يجد هذا الهدي فماذا عليه؟ فعليه صيام ثلاثة ايام في الحج يعني في الحج في حجه في حجه هو - 00:41:17

وبسبعة ايام اذا رجع الى اهله. تمام؟ يبقى ده شباب اسمه ايه؟ المعنى الاصل في الآية. هذا متفق عليه. طيب يبقى بقى هناك امور فيها منها مثلا ما هي الايام الثلاثة التي اوجب الله عليه آآ صومهن في الحج. يبقى ده محل الخلاف. يبقى انا فهمت اولا الكلام في اصل - 00:41:32

وفهمت محل الخلاف قال ثم اختلف اهل التأويل في الثلاثة الايام التي اوجب الله عليه صومهن في الحج اي ايام الحج هن؟ يعني ممكن طب اي جهة في الخلاف؟ يعني ما هي الايام؟ ايام ما هي الايام الثلاثة التي يجب عليه ان يصومها في الحج - 00:41:54

خلاص؟ فقال بعضهم هن ثلاثة ايام من ايام حجه اي ايام اي ايام شاء بعد لا يتجاوز باخرهن يوم عرفة يبقى الجماعة دول قالوا ايه يا شباب؟ قالوا ان هو اي ايام يصومها براحته. طول ما هو في ايه؟ في اثناء الحج. المهم ان هو لا يتتجاوز بها - 00:42:13

يكون اخر حاجة يوم عرفة. بعد كده ما ينفعش لا يصلح تذكر هنا اقوالا يعني تشهد لهذا القول او من قالوا بهذا القول ذكر  
قولا عن علي رضي الله عنه فصيام ثلاثة ايام في الحج قال قبل يوم قبل التروية يوما - 00:42:34  
تمام؟ قبل يوم قبل قبل التروية يوما ويوم التروية ويوم عرفة. خلاص كده؟ يبقى احنا اصبح عندنا ايه؟ كده تلات ايام آآ قبلة يوم  
التروية. وبعد كده يوم التروية ويوم عرفة. خلاص كده. يبقى لا يجاوز - 00:42:52

تمام وذكر بقى الاقوال دي كلها في نفس هذا المعنى كل هذه الاقوال ذكر بعد ذلك عن ابن عباس وذكر عن عن ابن عمر وغيره هؤلاء.  
طيب آآ بعد ذلك - 00:43:08

آآ عليه الصلاة والسلام في الحج قبل يوم عرفة. تمام. الاقوال دي طبعا طويلة. وبعدين ذكر القول الثاني اللي هو صفحة اربعينية  
واربعة وعشرين. وقال اخرون بل اخرهن انقضاء ايام منى - 00:43:22

ده قول اخر بقى تمام؟ القول الاول قال لازم اخرك يكون يوم عرفة. والتانيين قالوا لا ممكن يمتد بعد ذلك. طيب جميل ذكر الاقوال  
منها ان في قول اخر عن علي كان يقول من فاته صيام ثلاثة ايام في الحج صامهن ايام التشريق. تمام؟ يعني بعد الایه؟ بعد العيد -  
00:43:35

كويس بعد ما ذكر لك ركز بقى. ذكر لك هو كم قول الان؟ ذكر لك قولين هيبدأ يوافي بحقه مش هو شباب في الكتاب قال وآآ ومبينوا  
علل كل مذهب من مذاهبيهم. يبقى الان الطبرى رحمة الله ماشي على المنهج الذي ذكره. قال اولا - 00:43:55

مواضع الاتفاق وبعدين ما اختلفوا فيه. واذكر الاقوال وا بين العلب. فقال لك ايه اه في صفحة اه اربعينية وخمسة وعشرين. وعلة من  
قال اخر الثلاثة ايام التي اوجب الله صومهن على من لم يجد الهدي من الممتنعين - 00:44:16

يوم عرفة ما هي العلة في ذلك؟ ما علة هم جعلوا اخر يوم هو يوم عرفة ان الله تبارك وتعالى اوجب صومهن في الحج. بقوله فصيام  
ثلاثة ايام في الحج - 00:44:32

قالوا واذا انقضى يوم عرفة فقد انقضى الحج. لأن يوم النحر يوم احلال من الاحرام. قالوا وقد اجمع الجميع انه غير جائز له صوم  
يوم النحر. اللي هو يوم العيد يعني - 00:44:42

قالوا فان يكن اجماعهم على ان ذلك له غير جائز من اجل انه ليس من ايام الحج. فايام التشريق بعده احرى الا تكون من ايام حج  
تمام؟ لأن ايام الحج متى انقضت من من سنة فلن تعود الى سنة اخرى بعدها او يكون اجماعهم على ان ذلك له - 00:44:54  
غير جائز من اجل انه يوم عيد. لأن اعتبروا ان ايام التشريق زي الایه؟ مثل يوم العيد. والنبي صلى الله عليه وسلم نهى عن صومها.  
يبقى احنا كده عرفنا القول وعرفنا من قال به - 00:45:14

وعرفنا علته يعني مأخذة او سببه. طيب قال وعندنا القول الآخر وعلة من قال اخر ايام الثلاثة التي ذكرها الله في كتابه انقضاء اخر  
ايام منى. تمام؟ ان الله تبارك وتعالى اوجب على الممتنع ما استيسرا - 00:45:24

هذا الهدي ثم الصيام ان لم يجد الى الهدي سبيلا. قالوا وانما آآ يجب عليه نحر هدي المتعة يوم النحر ولو كان لا هو واجدا قبل ذلك.  
قالوا فاذا كان ذلك كذلك فانما رخص له في الصوم يوم يلزمته نحر الهدي فلا يجد اليه سبيلا. قالوا - 00:45:40

الوقت الذي يلزمته فيه نحر الهدي ركز بقى يوم النحر وال ايام التي بعده من ايام النحر. ايام التشريق فاما قبل ذلك فلم يكن عليه نحر.  
قالوا اصلا هو ليس عليه نحر. لأن هذا هذا النحر يكون يوم الایه؟ يوم النحر. يوم الایه؟ يوم اللي هو يوم - 00:46:01

آآ يوم الحج الاكبر تمام؟ فايه فكيف نوجب عليه ان يصوم قبله لأن الصيام هو عوض او بدل. الصيام عوض عوض او بدل عن الهدي  
فاذا كان النحر لم يكن له لازما قبل ذلك وانما لزمته يوم النحر. تمام؟ فانما لزمته الصوم يوم النحر. يبقى كده بداية لزوم الصوم لا -  
00:46:18

هيكون يوم النحر. وذلك حين آآ عدم الهدي فلم يجد. يعني اول ما هو لم يتتوفر معه الهدي فوجب عليه الصوم. قالوا  
واذا كان كذلك فالصوم انما يلزمته اوله في اليوم الذي يلي يوم النحر. اللي هو ثاني يوم بقى العيد. وذلك ان النحر انما كان لازمه بعد  
طلوع الفجر - 00:46:41

ومن ذلك الوقت اذا لم يجده يكون له الصوم. قالوا اذا طلع فجر يوم ولم يلزم صوم قبل ذلك اذ كان الصوم لا يكون في بعضنا نهار  
00:47:01 يوم في واجب -

علم ان الواجب عليه من الصوم من اليوم الذي يليه اللي هو بقى ايام الاليه؟ يعني ايام التشريق الى انقضاء الايام الثلاثة بعد يوم  
النحر من ايام التشريق. يبقى احنا نلاحظ هنا يا شباب ان الطبرى رحمه الله ذكر كل - 00:47:14

لا قول ومانخذ كل قول. القول الاول قالوا قبل يوم عرفة لان هذا هو الحج تمام؟ وبعد ذلك بيحمل من من ايه؟ من احرامه. والجامعة  
الاخرين قالوا لا اصلا هو قبل يوم النحر لم يكن يجب عليه الهدي. وانما وجب عليه هديه - 00:47:27  
يوم النحر فلما لم يجد هديا فسيبدأ في الصيام. ولان صيام يوم النحر محرم اللي هو يوم العيد. يبقى يبدأ الصيام من ايه؟ من بعد  
ايام التشريق. خدوا بالكم يا شباب - 00:47:42

كثيرا انا مسلا احيانا اكون اتدارس مع شبابي واقرأ واتعمد انهم يقرأوا كتاب كلام كثير جدا ولا اعلق عليه. فهم يقولون هذا الكلام  
صعب. فانا اعطيهم فترة فكروا في هذا الكلام ويفككوه يجدونه سهلا جدا. يبقى يا شباب لابد انك تعود نفسك انك تحاول تفهم  
وحدك دون ان يشرح لك الكلام. كرر الكلام واكتب - 00:47:52

وقسم ورتب مرة في مرة ستفهم هذا الكلام ليس صعبا يا شباب الكتاب الطبرى ليس من الكتب الصعبة باب الطبرى ليس من الكتب  
الصعبة. ولكن يحتاج انك انت تقرأ الكلام اكثر من مرة وتنكتب تقسم - 00:48:12

طيب افضل يا وئام من اول آآ من اول ما دخل في قسطنطينية الخلاف الآخر اللي هو آآ لأكمel اللي هو الاثر اللي بعده حدثني يعقوب  
يعقوب ابن ابراهيم مقال حدثني هشيم عن سفيان بن حسین عن عن الزهري قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عبدالله بن  
حذافة بن قيس فنادى في ايام التشريق فقال - 00:48:26

ان هذه ايام اكل وشرب وذكر لله اكل مشهور وذكر لله الا من كان عليه صوم من هدي واختلف اهل العلم في اول الوقت الذي يجب  
على الممتنع الابداء في صوم الايام الثلاثة الذي قال الله تبارك وتعالى فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام في الحج - 00:48:49  
والوقت الذي يجوز له فيه صومهن. وان لم يكن واجبا عليه في عليه فيه صومه. فقال بعضهم له ان يصومهن من اول اشهر الحج ذكر  
من قال ذلك. سقى بسانداته عن ابن ابي ناجح عن مجاهد وطاووس انهم كانوا يقول ان اذا صامهن في اشهر الحج اجزاء. قال وقال  
مجاهد اذا لم يجد الممتنع ما - 00:49:08

يهدي فانه يصوم في العشر الى يوم عرفة. متى ما صام اجزاءها؟ فان صام الرجل في شوال او في ذي القعدة اجزاء وساق بسانداته  
عن ابن ابي عن عبد الله ابن ابي نجيح عن مجاهد قال من صام يوما في شوال ويوما في ذي القعدة ويوما في ذي الحجة في ذي  
الحج اجزاء عنه من صوم - 00:49:28

وساق بسانداته عن ليث عن مجاهد قال ان شاء صام اول يوم من شوال. وسقى بسانداته عن مجاهد في قوله فصيام ثلاثة ايام في  
الحج. قال ان شاء صامها في العشر - 00:49:45

انشاء في ذي القعدة وان شاء في شوال وقال اخرون يصومهن في عشر ذي الحجة دون غيرها. ذكر من قال ذلك. ساق بسانداته عن  
ابن ابي نازح عن عطاء قال يصوم الممتنع الثلاثة الايام لمعته في - 00:49:56

في العشر الى يوم عرفة وساق بسانداته ان يعقوب ابن عطاء ابن ابي رياح كان يقول من استطاع ان يصومهن فيما بين اول  
يوم من ذي الحجة من ذي الحجة الى يوم عرفة فليصم. وساق بسانداته عن ابن جريج عن عطاء - 00:50:09

قال لا بأس ان يصوم الممتنع في العشر وهو حلال. وساق بسانداته عن الحجاج عن ابي جعفر قال لا يصم الا في العشر. وساق بسانداته  
عن عطاء انه كان يقول في صيام ثلاثة ايام في الحج قال في تسع من ذي الحجة ايها شاء - 00:50:23

ايها شاءت فمن صام قبل ذلك في شوال او في ذي القعدة فهو بمنزلة من لم يصم. وقال اخرون له ان يصومهن قبل الاحرام بالحج.  
ذكر من قال ذلك. ساق بسانداته - 00:50:38

عن عكرمة قال اذا خشي ان لا يدرك الصوم بمكة صام بالطريق يوما او يومين بسانداته عن ابن جريج عن عطاء قال لا بأس ان تصوم

الثلاثة الايام في متعتي وانت حلال. وقال اخرون لا يجوز له ان يصومهن الا بعد ما يحرم - 00:50:50

بالحج ذكر من قال ذلك. ساق باسناده عن عن نافع عن ابن عمر قال لا يصومهن الا وهو حرام. وساق باسناده عن داود ابن حصين عن عكرمة عن ابن عباس لانه قال الصيام للممتع ما بين احرامه الى يوم عرفة - 00:51:06

وساق باسناده عن نافع عن ابن عمر قال لا يجزئه صوم ثلاثة ايام وهو ممتع الى الا ان يحرم. وقال مجاهد يجزئه اذا صام في ذي القعدة مصاب من القول في ذلك عندي انا للممتع ان يصوم الايام الثلاثة التي اوجب الله عليه صومهن لمتعته اذا لم يجد ما استيسر من الهدي من اول احرامه بالحج بعد - 00:51:20

قضاء عمرته واستمتعه بالاحلال الى حجه الى انقضاء اخر عمل حجه وذلك انقطاع ايام من يوم النحر فانه غير جائز له صومه ابتدع صومهن قبله او ترك صومهن فاخره حتى انقضاء يوم عرفة. وانما قلنا له صوم ايام التشريق - 00:51:42 لما ذكرنا من العلة بقائل ذلك قبل فان صامهن قبل احرامه بالحج فانه غير مجزئ وصومه ذلك من الواجب عليه من الصوم الذي فرضه الله عليه لمتعته وذلك ان الله جل ثناؤه انا اوجب الصوم على من لم يجد هديا - 00:52:00 على من لم يجد هديا من استمتع بعمرته الى حجه. فالمعتمر قبل احلاله من عمرته وقبل دخوله في حجه غير مستحق نصف ممتع على من لم يجد هديا من استمتع بعمرته الى حجه. وانما يقال له يا وئام ثواني. تلاحظ يا شباب كل كل يعني حاول تفهم الكلام قطعة قطعة. وقال وانما قلنا له - 00:52:16

وانما قلنا له صوم ايام التشريق يعني هو بيتكلم عن انه يجوز له ان يصوم ايام التشريق اللي هي العوض اللي هي في صيام ثلاثة ايام. عوض عن ماذ عوض عن الهدي - 00:52:36

بما ذكرنا من العلة لقائل ذلك قبل. وذكر العلة قبل ذلك. فان صامهن قبل احرامه بالحج يعني هو تمتع بالعمره لكن لم يحرم بالحج. لسة لم يحرم بالحج فان صامهن قبل احرامه بالحج فانه غير مجزئ - 00:52:47 فانه غير مجزئ صومه ذلك من الواجب عليه. وعليه صيام ثلاث ايام. طب لماذا من الصوم الذي فرضه الله عليه لمتعتي وذلك ان الله جل ثناؤه انا اوجب الصوم على من لم يجد هديا. اصلا وجوب الصوم آآ يعني - 00:53:03

بدلا من ايه ؟ بدلا من وجوب الهدي بدل من الهدي فمن استمتع بعمرته الى حجه يعني هو كان الان في العمرة فالمعتمر قبل احلاله من عمرته وقبل دخوله في حجه غير مستحق اسم ممتع بعمرته الى حجه. هو ليه لا يشمله هذا الحكم - 00:53:20 ان هذا الحكم ليس لكل حاج. وانما هو لمن استمتع بالعمره الى الحج في في فهذا الذي يعني اجتمع فيه هذا المعنى هو الذي يجب عليه الهدي وان لم يجد وان لم يجد فيجب عليه صيامه ثلاث ايام. تمام؟ قال فالمعتمر - 00:53:38

يا شباب في صورة المسألة المعتمر قبل احلاله من عمرته وقبل دخوله في حجه يعني هو لم يحل من عمرته ولم يدخل في حجه غير مستحق نسمة ممتع بعمرته الى حج لا لا يدخل تحت المسألة اصلا - 00:53:54

وانما يقال له قبل احرامه معتمر. هو الان معتمر فقط. حتى يدخل بعد احلاله في الحج قبل شخصه عن مكة. تمام فاذا دخل في الحج محrama آآ به بعد قضاء عمرته في اشهر الحج ومقامه بمكة بعد قضاء عمرته حلاها حتى - 00:54:09

حج من عامه سمي ممتعا. في هذا الوقت بقى يا شباب فاذا استحق اسم ممتع هنا بقى لزم الهدي في هذا الوقت واذا لم يجد الهدي فعليه الصيام. ارجو ان يكون الكلام واضح. حاولت ان افكك لكم العبارات وهي سهلة يا شباب - 00:54:29 قال وحينئذ يكون له الصوم بعدمه الهدي ان عدمه فلم يجده. فاما ان صامه قبل دخوله في الحج وان كان في نيته الحج فانما هو رجل صام صوما ينوي به قضاء آآ عمما عسى ان يلزمته - 00:54:46

آآ او لا يلزمها او او لا يلزمها فسبيله سبيل رجل معسر صام ثلاثة ايام ينوي بصومهن كفارة ليمين يريد ان يحلف فيها وذلك ما لا خلاف بين الجميع انه غير مجزئ من كفارة يمين ان حلف بها بعد صوم بعد الصوم - 00:55:04 فحنيفه. والله هذا من اجمل البيان. ان هو ضرب لك مثل. تصور انسان صام تلات ايام. تمام؟ آآ كفارة ليمين لم يحلف اصلا لم يحلف. واحد مسلا حلف ان هو مش هيأكل لحمة. تمام - 00:55:26

خلاص فده يعني ايه آآ عليه كفارة يمين. من ضمنها الصيام اذا لم يجد يعني. طيب واحد يعني ان هو ينوي ان هو سيحلف ويحدث لسة لم يحلف فلم يجب عليه كفارة اصلا. لانه ليس ليس عنده الصفة التي تجب زي بالضبط يا شباب واحد وهو - 00:55:42 سماء سبتيتو ناوي يسافر بعد ساعتين. فصل قصر في البيت ما ينفعش لماذا؟ لانه ليس له اسم مسافر فهمنا يا شباب؟ طيب آآ وصلنا لحد فين فان ظن ظان اتفضل يا وئام - 00:56:02

فان ظن ظان ان صوما المعتمر بعد احالله من عمرته او قبله وقبل دخوله في الحج مجزئ عنه من الصوم الذي اوجبه الله عليه ان تتمتع بعمرته الى الحج نظير ما اجزأ الحالف الحالف بيمين اذا كفر عنها قبل حنفه فيها بعد حلفه بها فقد ظن خطأ. لان الله جل ثناؤه جعل لليمين تحليلا هو - 00:56:21

خير تكبير فالفاعل فيها قبل الحنف فيها ما يفعله المكفر بعد حنفه فيها محل غير مكفر. والمتمتع اذا صام قبل تمنعه الصائم. تكبيرا لما يظن انه يلزمها ولما يلزمها. وهو كالمكفر عن قتل صيد يريد قتله وهو محرم قبل قتله. وعن تطيب قبل تطيبه - 00:56:40

نعم. ومن ابي ما قلنا. يا شباب عندنا حاجة اسمها الفروق الفروق يعني الفروق الدقيقة بين الصور التي تبدو متماثلة. مثال لما يجي واحد يقول لك مثلا ان آآ طلاق الهازل لا يقع - 00:57:01

بناء على ماذا؟ على انطلاق المكره لا يقع. واحد مثلا اجبروه انه يطلق زوجته وضعوا مثل له المسدس قالوا له قل لامرأتك انت انت طلاق اه فهو يقول اه كلها لم ينوي الطلاق. الذي واحد بيمنزح مع مراته قال لها انت طلاق. تمام؟ والثاني اجبروه او وضعوا له - 00:57:16

او السيف قال له طلاق زوجتك. فيقول لك هؤلاء يعني نقيسوا نقيسوا الهازل على المكره في جامع يعني بعثة تجمع بينهما ان كلهمما لم يرد الطلاق نقول لا هذا قياس مع الفارق لماذا؟ لان - 00:57:37

الرجل الذي آآ اجبر على طلاق امرأته لم يقصد آآ اللفظ آآ يعني لم ينوي الطلاق وانما اجبر عليه يعني لم يعتمد هذا اللفظ وانما اجبر عليه. اما هذا الرجل - 00:57:54

قصد اللفظ وقاله بنفسه دون اكراه ولكنه لم ينوي الحكم والشريعة ترتيب الاحكام على اسبابها. وليس على مقصود القائل لذلك قال لا تعذرنا قد كفرتم بعد ايمانكم لما قالوا لما هم استهزاوا بالنبي صلى الله عليه وسلم والصحابة - 00:58:10 قالوا ولا ايه قال الله سبحانه وتعالى ولئن سألكم ليقولن انما كنا نخوض ونلعب. احنا لم نقصد بهذا ان نكفر. تمام؟ فلا رينا سبحانه وتعالى قال قد كفرتم بعد ايمانكم قصدتم او لم تقصدوا - 00:58:32

واحد مثلا يا شباب آآ يعني اضربها لكم مثال آآ ثاني سهل. واحد مثلا داس على الزر اللي هو بيطفي الجهاز. لكن غصب عنه يعني هو كان راجل بضهره فداس على الزر - 00:58:42

هل مقصده هنا هيفرق؟ لا لا يفرق لانه اول ما داس على الزر هينطفئ المصباح او ينطفئ الجهاز. قصد او لم يقصد. نفس الشيء. فاللي انا اريد ان اقوله هنا ان بعض الناس - 00:58:54

لمجرد مشابهة بين صورتين يعطي آآ احدهما حكم الآخر. فهو الرجل هنا بيقول للطبرى ايه؟ بيعترض على الطبرى بيقول له كما ان كما انتا جوزنا لمن حلف وحلف آآ لمن حلف اقصد. آآ واحد مثلا حلف ان هو لا يزور امه. تمام - 00:59:06

فهو مثلا ساكن في الاسكندرية وعايز يزور امه في القاهرة فلما حلف هو يريد ان يحنت يعني سيدهب لامه. هل يجوز له بعد حلفه انه يكفر يعني يصوم ولا يجب الاول ان - 00:59:27

يعني انه يروح لامه وبعد كده يحنت لأنفع ان هو يصوم من اول ما نوى الحنت الحنت في ايه في يمينه فالراجل بيقول للطبرى طيب كمان زي ما زي ما احنا جوزنا هذا بيقى يجوز للذى نوى الحج وهو ما يزال في العمدة او لم يدخل - 00:59:41 في الحج يجوز له ان يصوم هذا الصوم. فالطبرى بيقول له لأن هذا قياس مع الفارق. حاولت ان ابسطها لكم وارجو ان تكون واضحة ان شاء الله. يا وئام الكلام واضح بالنسبة - 00:59:59

نعم شيخنا واضح يا عاصم عاصم. نعم واضح يا شيخنا ان شاء الله اتفضل اكمل ومن ابى ما قلنا في ذلك من زعم ان للمعتمر الصوم قبل احرامه بالحج قيل له ما قلت فيمن كفر من من المحرمين عن الواجب على من - 01:00:09

هناك رمي الجمرات ايام من يوم عرفة. وهو ينوي ترك رمي الجمرات. ثم اقام بمنى ايام منى حتى انقضت تاركا رمي الجمرات. هل تكفيه ذلك عن الواجب عليه في تركه ما ترك من ذلك - 01:00:32

فإن زعم أن ذلك يجزئه سل عن مثل ذلك في جميع مناسك الحج التي أوجب الله في تضييعه على في تضييعه على المحرم أو في فعل أو في فعله كفارة - 01:00:46

فإن سوى بين جميع ذلك قاد قوله. وسل عن نظير ذلك في العازم على أن يجامع في شهر رمضان وهو مقيم صحيح إذا كفر قبل دخول الشهر دخل الشهر فعل ما كان عازما عليه هل تجزيه كفارته التي كفر عن الواجب من وطنه ذلك - 01:00:56

وكذلك يسأل عن من اراد ان يظاهر من امرأتين فان قاد قوله من امرأته. فان قاد قوله في ذلك خرج من من قول جميع الامة. وان ابى شيئا من ذلك سل - 01:01:12

ما الفرق بينه وبين الصائم لمتعته قبل تمتتعه وقبل احرامه بالحج؟ ثم عكس عليه القول في ذلك فلن يقول في احدهما قولوا الا الزم في الاخر مثله القول في تأويل قوله تعالى وسبعة اذا رجعتم - 01:01:22

يعني بذلك جل ثناؤه فمن لم يجد ما استيسر من الهدي فعليه صيام ثلاثة ايام في حجه وصيام سبعة ايام اذا رجعتم كيف يجزي الكلام يعني شف والله يعني هذا يقطع لك الاية تقطيعا. جزء جزء. يعني انت لو قرأت هذه الاية في المصحف يا شباب - 01:01:36

الله سبحانه وتعالى قال واتموا الحج والعمرة لله فان احصرتم فما استيسر من الهدي. وهكذا هو بقى يأتي لك بكل جزء من الاية ويذكر لك ما اختلف فيه. يعني من اجمل ما يكون عليه رحمة الله. دايما يا شباب وانت بتدعوا لاي يعني انت بتقرأ - 01:01:54 اي كتاب او تستمع الى شيخ او تنتفع من اي احد ادعوه له. هذا اقل ما تقدمه له وكتير من الناس يغفل عن هذا ممك يقرأ كتابا وينتفع بما فيه او يستمع الى شيخ او يتدارس مع اخوانه ولا يدعوه لهم - 01:02:09

هذا من الشكر يا شباب. جزء الاحسان الاحسان. الشكر بالمناسبة اقل ما فيه هو الدعاء. انك تدعوه له وان تدعوه له بامرین بان يعني يجزيه الله عنا خيرا بما كتب. والامر الساني ان يغفر الله له. لأن اي انسان منا يخطئ. فكذلك اي عالم من هؤلاء وقع منه خطأ. فانت تدعوا الله ان - 01:02:22

تقيل عمله وان يجزيه عنا خيرا وان يغفر له خططيه. شف الان بعد ما انتهى من صيام ثلاثة ايام الان سيدخل في صيام وي يعني سبعة ايام وسبعة اذا اتفضل فان قال لنا قائل او ما يجب عليه صوم السبعة الايام بعد الايام الثلاثة التي يصومهن في الحج الا بعد رجوعه الى مصر والله. قيل بلى. قد وجب عليه صوم الايام العشرة - 01:02:42

بعدم ما استيسر من الهدي لمتعته. ولكن الله ولكن الله تبارك وتعالى رفت منه بعباده رخص لمن اوجب ذلك عليه ان يؤخر نصوم الايام السبعة الى رجوعه الى منزله. تيسيرا منه عليه. كما رخص للمسافر والمريض في شهر رمضان الافطار وقضاء وقضاء عدة ما افطر من الايام من ايام اخر - 01:03:06

ولو تحمل الممتعه فصام الايام السبعة في سفره قبل رجوعه الى وطنه او صانهن بمكة كان مؤديا ما عليه من فرض الصوم في ذلك. وكان بمنزلة الصائم شهر رمضان في سفره او بعده مختارا للعسر على اليسر. وبالذى قلنا في ذلك قالت علماء الامة ذكر بعض من قال ذلك - 01:03:26

لقب اسناده عن منصور عن مجاهد اتفضل يا شيخ لا اكمل اقصد اقول ان انت لا لا تذكر كل الاثار يعني تمام يعني انت آآ قل بس الاثر الاول وبعدين فان قال قائل آآ وما برهانك فهمت؟ يعني لانه - 01:03:45

كله زي بعضه ان هو يجعلها رخصة فقط. اتفضل. نعم. قال ساق ب السناد عن منصور عن مجاهد بقوله وسبعة اذا رجعتم قال هي رخصة ان شاء صامها في الطريق فان قال قائل وانا برهان وما برهانك على ان معنى قوله وسبعة اذا رجعتم اذا رجعتم الى اهليكم وابصاركم دون ان يكون معناه اذا رجعتم من منى الى مكة - 01:04:00

قيل اجماع جميع اهل العلم على ان معناه ما قلنا دون غيره ذكر بعض من قال ذلك. سبب اسناده عن ابن حريج عن عطاء في قوله وسبعة اذا رجعتم ؟ قال اذا رجعت الى اهله. سقى بasnاده عن - 01:04:23

قتادة قال اذا رجعنا الى انصاركم. يعني كل هذه الاقوال الى اهلك او الى مصر. طيب صفحة اربعينية وتلاتهن القول في تأويلي تلك عشرة كاملة القول في تأويل قوله تلك عشرة كاملة. اختلف اهل التأويل في تأويل قوله كاملا. فقال بعضهم معنى ذلك فصيام الثلاثة الايام في الحج وسبعة الايام بعدهما يرجع - 01:04:36

اهله عشرة كاملة من الهدي ذكر من قال ذلك ساق بasnاده عن الحسن في قوله تلك عشرة كاملة قال كاملة من الهدي وساق بasnاده عن عن عباد عن الحسن مثله. وقال اخرون بل معنى ذلك كملت - 01:04:56

كملت لكم اجر ما من اقام على احرامه ولم يحله ولم يتمتع تمتلككم بالعمره الى الحج. وقال اخرون معنى ذلك الامر وان كان مخرجه مخرج الخبر وانما وانما بقوله تلك وانما عانى بقوله تلك عشرة كاملة تلك عشرة ايام فاكملوا صومها لا تقصرعوا عنها لانه فرض لانه فرض عليكم صومها - 01:05:11

وقال اخرون بل قوله كاملا توكيد للكلام كما يقول القائل. سمعته باذني ورأيته بعيني. وكما قال فخر عليهم السقف من فوقهم. والحر الا من فوق. فاما من موضع اخر فانما يجوز على سعة الكلام. وقال اخرون انما قال تلك عشرة كاملة. وقد ذكر سبعة وثلاثة. لانه - 01:05:32

وانما اخبر انها مجزئة وليس يخبر عن عدتها. وقالوا الا ترى ان قوله كاملا انما هو وافيا واولى هذه الاقوال عندي بالصواب قوله من قال معنى ذلك تلك عشرة كاملة عليكم فرض - 01:05:52

فرض اكمالها وذلك انه جل نناؤه قال فمن لم يجد الهدي فعليه صيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم. ثم قال تلك عشرة كاملة عليكم اكمال صومها لمتعتكم بالعمره الى الحج. فاخرج ذلك مخرج الخبر ومعنى الامر بها - 01:06:08

القول في تأويل قوله تفضل في عندي يا شباب هذه الاية من الايات التي يعني آآ اختلف في دلالة كلمة تلك عشرة كاملة احنا عندنا الاية بتقول ايها ؟ فمن تمت بالعمره الى الحج فما استيسر من الهدي - 01:06:26

فمن لم يجد يعني من لم يجد هذا الهدي فصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم اذا نحن وقفنا على هذا لان بعضهم يقول ان كلمة تلك عشرة كاملة هي زيادة للتوكيد لمجرد التوكيد. لا - 01:06:44

الذى اراه انها ليست للتوكيد. وانما هي لدفع احد الاحتمالات وترجح الاحتمال الصواب. مثال احنا عندنا الواو يا شباب قد تكون بمعنى الاشتراك او بمعنى التخيير لما انا اقول لك مثلا ايه انت تقول لي انا عائز آآ اعزمك النهاردة على الغدا - 01:06:59

اعمل لك ايه سمك آآ وفراخ ويعني انت بتقول لي الحاجات المتناثرة لك مثلا سمك ودجاج ومثلا وآآ اي حاجة. فالواو هنا هذه للايه ؟ للتخيير يعني زي ما زى ما ربنا سبحانه وتعالى قال آآ مثني وثلاث ورباع. يعني مثني او ثلاث او رباع. فالواو قد تأتي بمعنى التخيير او الاختيار - 01:07:16

وقد تأتي بمعنى الجمع اللي هو لابد من الايه من الامرین الله سبحانه وتعالى لما قال فصيام ثلاثة ايام وسبعة اذا رجعتم قد يظن الظان انك يمكن ان تصوم ثلاثة ايام في الحج. او تصوم سبعة ايام اذا رجعت. فيكون الكفاره - 01:07:41

عن الهدي او بديل الهدي. اما صيام ثلاثة ايام في الحج. واما صيام سبعة اذا رجعت. فحتى ندفع هذا حتى ندفع هذا الظن قال الله سبحانه وتعالى تلك عشرة كاملة يبين ان الواو هنا للايه ؟ للجمع وليس للتخيير. هذا في رأي احسن ما قيل في هذه الاية. وان كان احنا ذكرنا - 01:08:01

طبعا الخلاف في الواو هنا اه بتتوسيع لما كنا في كتاب الرسالة صفحة ستة وعشرين لما كان الشافعي ذكر هذا اللي هو البيان المؤكـد في القرآن ان هو زي بالضبط لما قال ووعدنا موسى ثلاثين ليلة واتمـمها واتمنـها بـعـشر. فـتمـ مـيقـاتـ رـبـهـ اـربعـينـ لـيـلةـ ماـ هوـ مـعـرـوفـ انـ العـشـرـ - 01:08:23

زائدـ الثـالـثـيـنـ هـيـكـونـ كـمـ ؟ اـربعـينـ فـهـلـ هـذـهـ مـجـرـدـ زـيـادـهـ ؟ لـاـ لـيـسـ زـيـادـهـ . وـابـنـ تـيـمـيـهـ لـهـ كـتـابـ نـفـيـسـ جـداـ اـنـ اـخـبـرـتـكـمـ بـهـ قـبـلـ ذـلـكـ اللـيـ

هو نفي ان يكون هناك كلمة زاندة في القرآن لا معنى - 01:08:44

او وجودها وعدمها سواء موجود في جامع المسائل مجلد رقم ثمانية من صفحة ثلاثة وستة وثلاثين. هذا مهم جدا يا شباب. زي مسلا ولا طائر يطير بجناحه وقالوا ثم معروف ان الطائر يطير بجناحه. لا يلي صحيحا ليس كل طائر له جناحان يطير بهما. واضح - 01:08:58

هادي فكرة يا شباب مهمة انك انت تعرف انه لا يمكن ان يكون حرف في كتاب الله وجوده وعدمه سواء كما يقول مسلا فلما ان جاء البشير قال ان يعني معناها فلما جاء البشير لا. فلما انجى البشير يعني في اول وقت مجئه - 01:09:19

في اول وقت مجئه فكلمة ان هنا له مثلا ما جاءنا من بشير ولا نذير. ينفون جنس ان يكون اتاهم احد اصلا. فالملهم ان هذا باب مهم جدا او ان ان تعلم انه - 01:09:38

لا يمكن ان يكون في كتاب الله كلمة وجودها وعدمها سواء او حرف من حروف المعاني يكون وجوده وعدمه سواء يبقى كلمة تلك عشرة كاملة تدفع لك احتمال ان تكون او هن. الواو هنا للتخيير انك ممكنا تصوم هذا او تصوم هذا - 01:09:50

طيب افضل ممك يقرأ لك ايوة نعم افضل يا عاصم نقرأ من اول معك النسخة يا عاصم ان شاء الله سلام عليكم على فكرة يا شباب انا وجدت النسخة وجدت نسخة الطبرى بعض المكتبات - 01:10:07

آآ انا كنت كنت قريبا في في الكويت يعني وطبعا معروفا ان الطبعة دي مش موجودة. وكثير من الناس دايحة عليها اللي هي طبعة دار هجر. لأن فعلا هم وخدتها منها عالم الكتب ما عادتش موجودة هذه الطبعة. لكن - 01:10:27

ان وجدت هناك مكتبة بتصور الطبعة تصوير فاخر. واكتشفت ان هي موجودة في مصر يعني مكتبة نسيت اسمها والله موجودة في مصر صورت هذه الطبعة. فشباب اللي منكم يستطيع ان يكون عنده هذه الطبعة. هذا افضل بكثير من ان هو يقرأها من البي دي اف - 01:10:41

هذا افضل بكثير. يعني حاول قدر الامكان تكون معك هذه الطبعة وانت تزيد عليها. انت تعرفوا انت في كل علم من العلوم تحتاج يكون عندك اصل وتزيد عليه. فكتاب الطبرى - 01:10:56

في رأيي من اهم كتب التفسير. فحاول انك انت لا تعتمد على البي دي اف ما دمت قادرا على شراء الكتاب الاصلي تفضل يا يا شيخ عاصم القول بتأويل قوله ذلك لمن لم يكن اهله حاضر للمسجد الحرام يعني جل ثناوه بقوله ذلك التمتع بالعمره الى الحج لمن لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام - 01:11:06

وباسناده عن الربيع آآ ذلك لمن لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام. يعني المتعة انها لاهل الافق ولا تصلح لاهل مكة. وباسناده عن انما هذا لاهل الانصار ليكون عليهم ايسر من ان يحج احدهم مرة ويعتمر اخرى. فيجمع حجته و عمرته في سنة واحدة - 01:11:28

ثم اختلف اهل التأويل في في منعني بقوله لمن لم يكن اهله حاضروا المسجد الحرام بعد اجماع جميعهم على ان اهل الحرم معنيون به وانه لا متعة لهم فقال بعضهم انا بذلك اهل الحرم خاصة دون غيرهم. ذكر من قال ذلك - 01:11:49

آآ وباسناده عن سفيان قال ابن عباس ومجاهد هم اهل الحرم. وباسناده عن مجاهد ذلك لمن لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام. قال يا اهل الحرم وباسناد عن ابن عباس في قوله حاضر المسجد الحرام قال هم اهل الحرم والجماعة عليه - 01:12:04

وباسناده عن قداسة قال قال قتادة ذكر لنا ان ابن عباس كان يقول يا اهل مكة انه لا متعة لكم احلت احلت لاهل الافق وحرمت عليهم انما يقطع احدكم او قال يجعل بينه وبين الحرم واديا ثم يهله بعمره - 01:12:23

وباسناده آآ عن يحيى بن سعيد الانصاري ان اهل مكة كانوا يغزون ويتجرون ويقدمون في اشهر الحج ثم يحجون ولا يكون عليهم الهدي ولا الصيام ارخص لهم في ذلك لقول الله جل وعز ذلك لمن لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام - 01:12:40

وباسناد عن ابن جراح عن مجاهد قال اهل الحرم وباسناده عن طاووس عن ابيه قال ابن طاووس عن ابيه قال المتعة من الناس لا لاهل مكة من لم يكن اهله من الحرم. وذلك قول الله تبارك وتعالى ذلك لمن لم يكن اهله حاضري المسجد - 01:12:58

قال وبلغني عن ابن عباس مثل قول طاووس وقال اخرون بلغنا بذلك اهل الحرم. ومن كان منزله دون المواقف الى مكة. ذكر من قال

ذلك عن مكحول في قوله ذلك لمن لم - 01:13:13

اهله حاضري المسجد الحرام قال من كان دون المواقيت. وباسناده اه وباسناده اه وقال اه قال حدثنا زويد قال اخبرنا بن المبارك باسناده مثله الا انه قال ما كان دون المواقيت الى مكة - 01:13:27

آآ وباسناده عن رجل عن عطاء قال من كان اهله من دون المواقيت فهو كاهل مكة لا يتمتع. وقال بعضهم بل عنا بذلك اهل الحرم من اولنقر ومنزله منه ذكر من قال ذلك وباسناد عن جريجنا عن ابن جريج عن عطاء في قوله ذلك لمن لم يكن اهله حاضرين المسجد الحرام. قال عرفة وعرة والرجيع - 01:13:43

ودجنان ونخلتان. وباسناده عن عطاء اه قال عرفة ومر وعرنة وضجنان والرجيع. وباسناده عن معتبر عن الزهري في هذه الاية قال اليوم واليومين وباسناده عن معتبر قال سمعت الزهري يقول من كان اهله على يوم او نحوه تمنع - 01:14:03

وباسناده عن عن عطاء انه جعل اهل عرفة من اهل مكة في قوله ذلك لمن لم يكن اهله حاضرين المسجد الحرام. وباسناده عن ابن زيد في قوله قال اهل مكة وفج وذي طوى وما يلي ذلك فهو من مكة. واولى الاقوال من ذلك بالصحة عندنا قول من قال ان حاضر المسجد - 01:14:26

الحرامي من هو حوله من بينه وبينه من المسافة الى ما لا تقصه اليه الصلاة. لأن الحاضر الشيء في كلام العربي. نعم تقصر آآ ما لا تقصد اليه الصلاة. لأن الحاضر الشيء في كلام العرب لأن الحاضر الشيء في كلام العربي والشاهد بالله وبنفسه. وإذا كان ذلك - 01:14:46

ذلك وكان لا يستحق ان يسمى غائبا الا من كان مسافرا شاكرا عن وطنه. وكان المسافر لا يكون مسافرا الا بشخصه عن وطنه الا ما تقصه فيه يثنى الصلاة وكان من من لم يكن كذلك لا يستحق اسم غائب عن وطنه ومنزله - 01:15:11

كان كذلك من لم يكن كان كذلك من لم يكن من المسجد الحرام على ما تقصه اليه الصلاة غير مستحق ان يقال هو من غير حاضريه اذ كان الغائب عنه ومن من وصفنا بصفة من وصفنا صفتة - 01:15:26

وانما لم تكن المتعة لمن كان من حاضري المسجد الحرام من اجل ان التمنع انما هو الاستمتاع بالاحلال من الاحرام بالعمره الى الحج. مرتقا في ترك العون الى المنزل والوطن بالمقام بالحرم حتى ينشأ منه الاحرام بالحج. وكان المعتمر متى قضى عمرته في اشهر الحج. ثم انصرف الى وطنه - 01:15:41

او شخص عن الحرم الى ما تقصه فيه الصلاة ثم حج من عامه ذلك بطل ان يكون مستمتعا. لانه لم يستمتع بالمرفق الذي جعل المستمتع من ترك العود الى الميقات والرجوع الى الوطن بالمقام في الحرم. وكان المكي وهو ومن هو من حاضري المسجد والحرم - 01:16:01

من حاذر المسجد الحرام لا مرافق له في ذلك. لا مرافق له في ذلك من اجل انه متى قضى عمرته واقام في وطنه بالحرم هو غير مرتقا بشيء مرافق بشيء مما يرتفق به من لم يكن اهله من حاضري المسجد الحرام - 01:16:22

ويكون مستمتعا به باحلاله من عمرته الى حجه القول في قوله احنا مهم جدا يا شباب ان انا اعرف خلاصه آآ قول الطبرى في كل باب يعني احيانا انت تتوه ممكنت تقرأ اقوال كثيرة وردود واشكالات ولا تعرف ما هي خلاصه قول الطبرى. ما هي خلاصه قول الطبرى هنا في في قول الله تبارك وتعالى ذلك - 01:16:38

لمن لم يكن اهله حاضري المسجد الحرام بعد ما ساق كل هذه الاقوال قال ان حاضري المسجد الحرام آآ من هو من هو حوله من بينه وبينه من المسافة ما لا تقصه اليه الصلاة. خلاص. يبقى كده احنا عرفنا خلاصه - 01:17:00

قول الطبرى. باقي الامور هي استدلال له. يبقى نفرق بين القول والاستدلال له. لابد ان نضبط القول وبعد ذلك يعني ايه نضم معه الاستدلال ولكن ضبط القول مهم طيب ندخل في الاية التي بعدها واتقوا الله - 01:17:16

واتقوا الله واعلموا ان الله شديد العقاب. يعني بذلك جل ثاؤه واتقوا الله بطاعته فيما الزمكم من فرائضه وحدوده. فاحذروا ان تعتدوا ذلك ان تعددوا ذلك وان تتجاوزوا ما ما بين لكم في مناسكم. فتستحلوا ما حرم فيها عليكم واعلموا فتيقنا فتيقنا انه تعالى

شديد عقابه شديد عقابه عقابه على ما انتهك من محارمه. وركب من معاصيه. القول في تأويل قوله الحج اشهر معلومات يعني جل ثناؤه بذلك الوقت وقت الحج اشهر معلومات. فالاشهر مرفوعات بالحج. وان كن له وقتا لا صفة ونعتا. اذ لم تكن محصورات بتعريف باضافة الى معرفة او - 01:17:51

فصار الرفع فيهن كالرفع في قول العرب في نظير ذلك من المحل المسلمين جانب والكافر جانب برفع الجانب اذا لم يكن محصورا على حد معروف. ولو قيل جانب ارضهم او بلادهم لكان النصب هو الكلام - 01:18:11

ثم اختلف اهل التأويل في تأويل قوله الحج عشر معلومات شيخنا هذا القول للفراء ذكره الشيخ محمود شاكر ثم اختلف اهل التأويل في تأويل قوله الحج اشهر معلومات فقال بعضهم يعني - 01:18:26

جيد يعني كل ما يأتي قول ان تعلق ولكن لا يلزم ان انا اعلق لانه اذا بقفل الميكروفون من عندي عشان يكون الصوت جيد في التسجيل. فانت اذا كان هناك قول علق ولا تنتظر - 01:18:42

يعني تعليق عليك فهمت؟ ثم اختلف اهل التأويل في تأويل قوله الحج اشهر معلومات وقال بعضهم يعني بالاشهر المعلومات شوالا وذا القعدة وعشرة وعشرة ذي الحجة ذكر من قال ذلك وباسناده عن ابي الاحواص عن عبدالله قوله الحج اشهر معلومات قال شوال وذو القعدة وعشري ذي الحجة - 01:18:52

وباسناده عن سفيان وشريكا عن حصيف عن ابن عباس مثله. وباسناده عن خسيف عن مقدم عن ابن عباس مثله.

وباسناده اه عن عكرمة عن ابن عباس انه قال اشهر الحج شوال شوال وذو القعدة وعشري ذي الحجة - 01:19:15

وباسناده عن علي ابى طلحة عن ابن عباس في قوله الحج عشر معلومات وهن شوال وذو القعدة وعشري ذي الحجة جعلهن الله سبحانه ذوى الحج وسائل الشهور للعمره فلا - 01:19:32

ان يحرم احد بالحج الا في اشهر الحج. والعمرة يحرم بها في كل شهر وباسناد عن الضحاك عن ابن عباس قوله الحج اشهر معلومات قال شوال وذو القعدة وعشري ذي الحجة. وباسناده عن الثوري عن المغيرة عن - 01:19:42

وباسنادها المغيرة عن ابراهيم والشعبي مثله. وباسناده عن اسرائيل عن جابر عن عامل مثله آآ وباسناده عن مغيرة عن ابراهيم مفلح وعن السدي مثله وعدنا بنجح عن مجاهد مثله - 01:19:58

آآ وباسنادي عن عطاءه ومجاهد مثله. وباسناد عن ابن عمر قال شوال وذو القعدة وعشري ذي الحجة. في الحج اشهر معلومات وعن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال الحج عشر معلومات قال شوال وبالقعدة وعشري ذي الحجة - 01:20:16

وباسناده آآ وباسناد وباسناد عن الحسين بن عقيل عن الضحاك قال شوال وذو القعدة وعشري ذي الحجة. وباسناده عن حسين بن عقيل عن حسين بن عقيل الخرساني قال - 01:20:34

سمعت الضحاك ابن مزاحم يقول فذكر مثله. فقال اخرون بل يعني بذلك شوالا وذا القعدة وذا الحجة كله ذكر من قال ذلك. قال قلت وباسناد يعني يحيى ابن سعيد قال حدثنا ابن جريج قال قلت من افعل اكان عبد الله يسمى اشهر الحج؟ قال نعم فوال وذو القعدة وذو القعدة وذو الحجة - 01:20:46

وباسناد عن ابن جريج قال قلت بنفع اسمعت ابن عمر يسمى اشهر الحج؟ قال نعم كان يسمى شوالا وذا القعدة وذى الحجة وباسناد عن ابراهيم عن ابن مهاجر عن مجاهد عن ابن عمر قال شوال وذو القعدة وذو الحجة. وذو الحجة. وباسناد عن ابن جريج قال قال عطاء الحج اشهر - 01:21:06

معلوماته تجاوز هذا يعني ادخل في القول الذي بعده وقال اخرون. نعم. فان قال انا قائل في في وما وجه قول قائل هذه المقالة. اذكر ذلك ولا ادخل في القرن اللي بعديه - 01:21:24

آآ لأسوانى انت عندك اللي هو صفحة اربعينية وسبعة واربعين اربعينية سبعة واربعين لا وقال وقال اخونا بل يعني بذلك شوالا وذا القارة وذا الحجة كلها. ذكرت ذلك ياشيخ - 01:21:40

تمام آآ قائل وما وجہ؟ نعم. فان قال انا قائل فان قال لنا قائل وما وجہ قول قائلی هذه المقالة وقد علمت ان عمل الحج لا يعمل به لا وان عمل الحج لا يعمل بعد بعد - [01:21:59](#)

قضی ایام منی. قیل ان معنی قولهم ذلك غير الذي توهّمته وانما عنوا بقولهم. الحج ثلاثة اشهر کوامل انھن اشهر الحج لا اشهر العمّرة. وان اشهر العمّرة سواهن من شهور السنة. وما يدل على ان ذلك معناهم في معناهم في قیلهم ذلك ما حدّثني ایا - [01:22:16](#)

ابراهیم قال حدّثنا ابن علیہ بساندہ عن ابن عن نافع قال عمر ان تفصلوا بين الحج والعمرّة فتجعلوا العمّرة في خیر اشهر الحج اتموا ان تفصلوا بين الحج والعمرّة فتجعلوا العمّرة في خیر اشهر الحج اتم اتم لحج احدکم واتم لعمرته - [01:22:35](#)

وبساند عن صعوبة قال ما لقینی ایوب او قال ما لقیت ایوب الا سألني عن حديث قیس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال قلت لعبدالله آآ امرأة اي امرأة منا قد حجت وهي ترید ان تحج افتتجعل ما مع حجها عمرة؟ فقال ما اری ما اری هؤلاء الاشهر الا - [01:22:55](#)

في عصر الحج. قال فيقول لي ایوب ومن عنده مثل هذا الحديث حدّث قیس ابن مسلم عن طارق بن شهاب انه سأله عبد الله وبساند يعني وشیعی عن ابن عون قال سمعت القاسم ابن محمد يقول ان العمّرة في اشهر الحج ليست بتامة قال فقیل له العمّرة في المحرم فقال - [01:23:16](#)

كانوا يرونها تامة وبساندہ عن ابن عون قال سأله القاسم لمحمد عن العمّرة في اشهر الحج قال كانوا لا يرونها تامة وبساندہ عن ابن عون عن محمد ابن سیرین انه كان يستحب العمّرة في المحرم. قال تكون في خیر اشهر الحج - [01:23:34](#) وبساندہ عن محمد ابن سیرین قال ابن عمر للحكم ابن الاعرج او غيره ان اطعّتني ان انتظرت حتى اذا اهلكت اهلكت المحرم خرجت الى ذات عرق فاھللت منها بعمره - [01:23:51](#)

وبساندی عن ابی عفور قال سمعت ابن عمر يقول لان اعتمر في عشر ذی الحجۃ احب الي من ان اعتمر في العشرين وبساندہ عن قیس ابن مسلم عن طريق ابن شهاب قال سأله ابن مسعود عن امرأة منا ارادت ان تجمع مع حجها عمرة فقال - [01:24:06](#)

اسمع الله اسمع الله يقول الحج اشهر معلومات. ما ارها الا اشهر الحج وبساندہ عن محمد ابن سیرین يقول ما احد من اهل العلم شک في ان عمّرة في خیر اشهر الحج افضل من عمّرة في اشهر الحج - [01:24:24](#) ونظائل ذلك مما يطول باستیعاب ذلك ذکر باستیعاب ذکر الكتاب. مما يدل على ان معنی قیل من قال وقت الحج ثلاثة اشهر توانم. انھن في غیم غير شهور العمّرة وانھن شهور لعمل الحاج دون عمل العمّرة. وان كان عمل الحج انما يعمل في بعضھن لا لا لا في جمیعھن. واما الذين قالوا تأویل ذلك - [01:24:41](#)

شوال ذو القعدة وعشر ذی الحجۃ فانهم قالوا انما قصد الله جل ثناؤه بقوله الحج وعشر المعلومات الى تعريف خلقه میقات حجھم لا الخبر عن وقت العمّرة. قالوا فاما العمّرة فان السنة كلها وقت لها. لظهور الاخبار عن رسول الله صلی - [01:25:01](#) الله عليه وسلم انه اعتمر في بعض جمهور الحج. ثم لم يصح عنه بخلاف ذلك خبر. قالوا فاذا كان ذلك كذلك وكان عمل الحج ينقضي وقتھ بانقضاء في العاشر من ایام ذی الحجۃ علم ان معنی قوله الحج اشهر معلومات انما هو میقات الحج شهران وبعض الثالث - [01:25:18](#)

والصواب من القول في ذلك عندنا قول من قال ان معنی ذلك الحج شهران وعشر من الثالث لان ذلك من الله خبر عن میقات الحج ولا عمل ولا عمل في الحج ي العمل بعد انقضاء ایام منی. فمعلوم انه لم يعني بذلك جميع الشهر الثالث. واذا واذا لم يكن معنیا به جمیعھ صرھ قول من قال - [01:25:37](#)

وعشر ذی الحجۃ فان قال قائل فكيف قیل الحج اشهر معلومات وهو شهران وبعده الثالث؟ قیل ان العرب لا تمنع خاصة في الاوقات من استعمال مثل ذلك. فتقول له اليوم - [01:25:57](#)

منذ لم آآستقول له يومان منذ لم ارھ وانما يعني بذلك يوما او بعد اخر. وكما قال جل ثناؤه فمن تعجل في يومین فلا اثم فلا اثم

ويشهد مش فاهم. فمن تعجل في يومين فلا اثم - 01:26:09

ويسهل الاية دي فمن تعجل في يومه فلا اثم عليه نعم انت بتقرأ من نفس الطبقة بتاعتنا يا عاصم اه نفس الطبعة. طب انت عجل في يومين فلا اثم عليه - 01:26:26

لا ويشهد لأننا انا معلم عليها ان هي غلط غلط غلط. تمام طبعا. اه فمن تعجل في يومه فلا اثم عليه يعني دي غلط دي غلط في الطبعة نفسها. هو الاية فلا اثم عليه. لأن ما تشهد دي اقحمه. فانت اشطب عليها - 01:26:48

وانما يتتعجل في يوم ونصف وقد يفعل الفهم اصل مش فاهم اللي معنا آآ يعني صفحة اربعينية واثنين وخمسين وانما يتتعجل في يوم ونصف وقد يفعل الفاعل منهم الفعل في الساعة ثم يخرجه عاما على السنة والشهر. فيقول زرته العام واتيته اليوم. وهو لا يريده بذلك ان - 01:27:08

انه اخذ اخذ من اول الوقت الذي ذكره الى اخره. ولكن يعني انه فعله اذا اذ ذاك فعله اذ ذاك وفي ذلك الحين فلذلك قيل الحج اشهر والمراد منه الحج شهران وبعض اخر. وبعض اخر - 01:27:36

لو معنى الاية دي اذا ميقات حجكم ايها الناس شهران وبعض الثالث. وهن شوال وذو القعدة وعشر ذي الحجة القول في قوله فمن فرض آآ الكلام السابق والمراد منه الحج شهران وبعضه اخراء كما قاله الشيخ شاكر تفضل - 01:27:49

القول في تأويل قوله فمن فرض فيه ان الحج يعني جلة او بقوله فمن فرض فيهن الحج فمن اوجب الحج على نفسه والزمهها اياهن فيهن يعني في الاشهر المعلومات التي - 01:28:08

بينها وايجابه اياه على نفسه العزم على عمل جميع ما اوجب الله على الحاج عمله. وترك جميع ما امره الله بتركه. قد اختلف اهل التوليف في المعنى الذي يكون الرجل فارضا الحاج بعد اجماع جميعهم على ان معنى الفرد الايجاب والالزام. فقال بعضهم فرض الحج الالهال. فذكر من قال ذلك وباسناد - 01:28:18

عن ابن عمر قوله فمن فرض فيه ان الحج قال من اهل بحج وباسناده ان عطاء قال التلبية وباسناد عن سفيان قال فالفرضية الاحرام والاحرام التلبية. وباسناد عن ابن عمر قال اهلا وباسناده يعني ابراهيم قال الفرض التلبية يرجع ان شاء لم يحرم - 01:28:38

ارجعوا ان شاء ما لم يحرم. وباسناد عن مجاهد قال الفرضية التلبية. وباسناد عن مجاهد قال الفرض الالهال. وباسنادها لابن طاووس عن ابيه. قال التلبية باسناده آآ عن عن جابر بن حبيب قال سأله القاسم لمحمد عن من فرض فيهن الحج. قال اذا اغتسلت ولبس ثوبك ولبيك فقد فرضت الحج - 01:28:55

وقال اخرون فرض الحج الاحرام به. ذكر من قال ذلك. واسناد عن ابن عباس فمن فرض فيهن الحج يقول من احرم بحج او عمرة قال من احرم واللفظ لحديث ابن بشار - 01:29:16

وباسناده عن عن عطاء قال الفرض الاحرام. والاسناد عن الحسن في قوله فمن فرض فيهن الحج. نعم. ادخل في اللي بعده وانما قلنا ان فرض الحج الاحرام لاجماع الجميع على ذلك وقلنا ان الاحرام هو ايجاب الرجل ما يلزم المحرم ان يوجبه على نفسه. على ما وصفنا افنا - 01:29:31

قبله في القول الثاني وهذا القول الثاني يحتوي ان يكون بمعنى ما قلنا من ان يكون الاحرام كان عند قائله الاجابة بالعزل ويحتمل ان يكون كان عند الايجاب بالعزم والتلبية كما قال قائل - 01:29:49

السائل القوي الاول. وانما قلنا ان فرض الحج الاحرام لاجماع الجميع على ذلك وقلنا ان الاحرام هو ايجاب الرجل ما يلزم المحرم ان يوجبه على نفسه على ما وصفنا افنا بانه لا يخلو القول في ذلك من احد امور ثلاثة - 01:30:03

اما ان يكون الرجل غير محرم الا بالتلبية وفعل جميع ما يجب على الموجب الاحرام على نفسه فعله فان يكن ذلك كذلك فقد يجب الا فقد يجب الا ليكون محرما الا بالتجدد بالاحرام - 01:30:19

او آآ وان يكون لمن لم يكن له متجردا في غير محرم. وفي اجماع الجميع على انه قد يكون محرما. وان لم يكن متجردا من ثيابه بايجابه الاحرام ما يدل على انه - 01:30:32

وقد يكون محرباً وإن لم يلبي أذ كانت التلبية بعض مشاعر الاحرام. كما التجرد كما التجرد له بعض مشاعره. وفي اجماعهم على أنه قد يكون محرباً بترك بعض مشاعر حجه. مما يدل - [01:30:42](#)

وعلى أن حكم غيره عن مشاعره حكماً حكمه. أو يكون إذا فسد هذا القول قد يكون محرباً. وإن لم يلبي ولم يتجرد ولم يعزز العزم الذي وفي اجماع الجميع على أنه لا يكون محرباً من لم يعزز على الاحرام ويوجبه على نفسه. إذ كان من أهل التكليف ما ينبغي عن فساد هذا القول - [01:30:57](#)

واذا واد فسد هذان الوجهان فيبينة صحة الوجه الثالث. وهو ان الرجل قد يكون قد يكون محرباً بايجابه الاحرام بعزمها. على سبيل ما وإن لم يظهر ذلك بالتجرد والتلبية وصنع بعض ما عليه عمله من مناسكه - [01:31:17](#)

صح ذلك صح ما قلنا من ان فرض الحج هو ما وصفنا من ايجابه بالعزم على نحو ما قد بینا قبله القول في تأويل قوله فلا رفت اختلف اهل التأويل في معنى الرفت في هذا الموضع فقال بعضهم هو الافحاش للمرأة في الكلام وذلك نحو ان يقول اذا احللنا فعلت به كذا ولا يكفي عنه - [01:31:32](#)

ولا يكفي عنه وما اشبه ذلك ذكر من قال ذلك عن أبيه قال سألت ابن عباس عن الرفت في قوله فلا رفت ولا فسوق. قال هو التعریض بذكر الجماع وهو العرابة في كلام العرب. وهو ادنى الرفت - [01:31:53](#)

آآ رئيس نادي عن ابن طاغوس عن ابن أبيه في قوله فلا رفت قال الرفس العرابة التعریض للنساء بالجماع وباسناده عن زياد بن حسين قال حدثني ابن حسين ابن قيس قال اصعدت اصعدت مع ابن عباس في الحاج وكانت خيرا له فلما كان - [01:32:13](#) بعد ما احرمنا خلاص يعني هو ما يعني هذه الآثار معروفة يمكن احنا نقرأها على انفسهم. تمام. آآ وصلنا الى صفحة اه صفحة وقال اخرون الرفت وقال اخرون الرفت في هذا الموضع الجماع نفسه - [01:32:30](#)

وباسناده عن ابن عباس قال الرفت الجماع وباسناده عن حصيف عن مقسم عن ابن عباس مثله وباسناد عن ابن عباس قال رفضوا اتیان النساء وباسناده عن عن شريكه عن اسحاق عن التميمي قال سألت ابن عباس عن الرفت فقال الجماع - [01:32:55](#)

وباسناد عن كما القبرى رحمه الله بذكر الاقوال نعم آآ طيب من القول صفحة ربعمية وستين. من القول في ذلك عندي ان الله جل ونهى اربعمائة تمانية وستين يا شباب - [01:33:16](#)

والصواب من القول في ذلك عندي ان الله جل ثناهه عن فرض الحج في اشهر الحج عن الرفت فقال فمن رفض فيهن الحج فلا رفت وان رفض - [01:33:37](#)

في كلام العرب اصله الافحاش في المتنطق. على ما قد بینا فيما مضى ثم تستعمله في الكناية يعني ثم تستعمله في الكناية عن الجماع. فإذا كان ذلك وكان اهل العلم مختلفين في تأويله وفي هل - [01:33:47](#)

وفي هل النهي عن من الله وفي هل النهي عن الله عن بعض معاني الرفق؟ ام عن جميع معانيه؟ وجب ان يكون على جميع اذ لم يأتي خبر بخصوص الرفت الذي هو بالمنطق عن النساء - [01:34:00](#)

من سائر معاني الرخص يجب التسليم له اذا كان غير جائز نقل حكم ظاهرية الى تأويل باطن الابحجة ثابتة. فان قال خير فان حكمها من عموم ظاهرها الى الباطن من تأويلها منقول باجماع. وذلك ان الجميع لا خلاف بينهم في ان الرفت عند غير النساء غير محظور على محروم - [01:34:16](#)

فكان معلوماً بذلك ان الایة معنی بها بعض الرفت دون بعض. واذا كان ذلك كذلك وجب الا يحرم من معانی الا يحرم من معانی عن المحروم شيء الا ما اجمع على تحريمته عليه - [01:34:36](#)

وجب الا يحرموا من معانی الرفت على المحروم شيء الا ما اجمع على تحريمته عليه. او قامت بتحريمته حجة يجب التسليم لها قيل انما خص من الایة فابيح خارج من التحریم. والمحظى ثابت لجميع ما لم تخصصه الحجة من معنی الرفت بالایة. كالذی كان عليه حكمه لو لم يخص - [01:34:51](#)

منه شيء. لأن من خص من ذلك فاخرج عن عمومه إنما لزمنا اخراج حكمه من الحاضر بامر من لا يجوز خلاف امره. فكان حكم ما شمله معنى الآية بعد هذا الذي خص منها على الحكم الذي كان يلزم العباد فرضه بها. لو لم يخصص من لو لم يخصص منها شيء. لأن العلة فيما لم يخصص منها - 01:35:10

ما بعد الذي خص منها نظير العلة فيما قبل فيه قبل ان يخص منها شيء القول في تأويل قوله ولا فسوق. اختلف اهل التأويل في منع الفسوق التي نهى الله عنها في هذا الموضع فقال بعضهم هي المعاichi - 01:35:30

كلها كلها ذكر من قال ذلك بأسناد عن ابن عباس قال الفسوق والمعاichi واسناده عن عطاء قال ولا فسوق قال الفسوق المعاichi.

وباسناده عن عطائين الفسوق والمعاichi كلها قال الله وان وان تفعلوا فانه فسوق بكم - 01:35:47

وباسناده عن عصاه مثله. وباسناده عن عوف عن الحسن في قوله ولا فسوق. قال الفسوق والمعاichi. تجاوز يا شيخنا بالاسار دي وقال اخرون بل الفسوق في هذا الموضع ما عاصي الله - 01:36:05

به في الاحرام وباسناده عن يونس ذكر من قال ذلك. وباسناده عن عن يونس - 01:36:20

ان نافعا اخبره ان عبد الله بن عمر كان يقول الفسوق اتيان معاichi الله في في الحرم وباسناده عن عن نافع عن ابن عمر قال الفسوق ما اصيبي من معاichi الله ما اصيبي من معاichi الله به صيد او غيره. فقال اخرون بل الفسوق في هذا - 01:36:39

ذكر من قال ذلك عن مجاهد بأسناد عن مجاهد عن ابن عمر قال الفسوق السباب وباسناده عن ابن عباس قال الفسوق السباب وباسناده عن عن آآ عن اسرائيل قال حدثنا سوير ثوير قال - 01:36:55

سمعت ابن عمر يقول الفسوق السباب. وباسناده عن عن مجاهد ولا فسوقا. قال الفسوق السباب وباسناده وباسناده عن السدي في قوله ولا فسوق قال اما الفسوق فهو السباب وباسناده عن عن المغيرة عن ابراهيم قال فسوق السباب - 01:37:12

وقال يا فارون الفسوق الذبح للاصنام وباسناده عن ابن زيد الفسوق الذبح لاصنامه وقرأ او فسقا اهل لغير الله به. فقطع ذلك ايضا يعني فقطع ذلك ايضا يعني قطع من انصار النبي صلى الله عليه وسلم حين حج البيت فعلم امته المناسك - 01:37:31

فقال اخرون الفسوق التناذ بالألقاب. ذكر من قال ذلك وباسناد ان الضحاك في قوله ولا فسوق عن الضحاك في قوله ولا فسوق قال الفسوق التناذ بالألقاب. وباسناد عن حسين بن عقيل قال سمعت الضحاك بن مزاحم يقول ذكرنا بتأويل الاتي في ذلك قول من - 01:37:52

قال معنى قوله ولا فسوق النهي عن معصية الله في اصابة الصيد وفعل ما نهى الله المحرم عن فعله في حال احرامه. وذلك ان الله قال فمن فرض في ان الحج فلا رفت ولا فسوق. يعني بذلك فلا يرث ولا يفسق اي - 01:38:13

اي لا يفعل ما نهاه الله عنه ولا يخرج ولا يخرج من عن طاعة الله في احرامه. قد علمنا ان الله قد حرم معاichi على كل احد لمن كان او غير محظى. وكذلك حرم التناذ بالألقاب في حال الاحرام وغیرها بقوله. ولا تلمزوا انفسكم ولا تناذوا بالألقاب. وحرم على المسلم سباق - 01:38:28

اخيه في كل حال فرض الحج او لم يفرضه كان ذلك كذلك فلا شك ان الذي نهى الله عنه العبد في من الفسوق في حال احرامه وطرده الحج. قام لم يكن فسوقا في حال احلاه وقبل احرامه بحجه - 01:38:48

كما ان الرثث الذي نهاه عنه في حال فرضه الحج هو هو الذي كان له مطلقا مطلقا قبل احرامه لانه لا معنى لان يقال فيما قد حرم الله في خلقه في كل الاحوال لا يفعله - 01:39:02

ان احدكم في حال الاحرام ما هو حرام عليه فعله في كل حال. لأن خصوص حال الاحرام به لا وجه له وقد عم به جميع الاحوال من الاحلال والاحرام اذ كان ذلك فمعلوم ان الذي نهى عنه المحرم من الفسوق فخص به حال احرامه. وقيل له اذا فرضت الحج فلا تفعله. وهو الذي كان - 01:39:16

مطلقا قبل حال فرضه الحج. وذلك ما هو ما وذلك هو ما وصفنا وذكرنا ان الله خص بالنهي عنه المحرم في حال احرامها مما نهاه عنه

من الطيب واللباس والحلق وقص الاظهار وقتل الصيد. وسائر ما خص الله بالنهي عنه المحرم في حال احرامه. فتأويل الآية اذا فمن  
فرض الحج في اشهر الحج - 01:39:36

احرم فيهن فلا يرثت عند النساء. فيصرح لهن بجماعهن ولا يجامعن ولا يفسق باتيان ما نهاه الله عنه في حال احرام من قتل صيد او  
اخذ فاعل واخذ فاعل وقلب ظفر وغير ذلك مما حرم الله عليه فعله وهو محرم - 01:39:56

القول في قوله ولا جدال في الحج اختلف اهل التأويل في تأويل ذلك فقال بعضهم معنى ذلك النهي عن ان يجادل المحرم احدا  
ان يجادل المحرم احدا ثم اختلف قائل هذا القول فما حرم الله عليه حتى يغضبه - 01:40:13  
وباسناده ذكر من قال ذلك وباسناده عن اسحاق عن ابي اسحاق عن ابي الاحوصي عن عبدالله ولا جدال في الحج قال ان  
تماري صاحبك حتى وباسناد يعني عن ابي اسحاق عن التميمي قال سألت ابن عباس عن عن الجدال فقال الماء تماري صاحبك حتى  
تغضبه. وباسناد عن ابن عباس قال - 01:40:29

الجدال ان تماري صاحبك حتى تغضبا. وباسناده عن عطاء قال الجدال ان يماري الرجل اخاه حتى يغضبه. وباسناده عن سيدنا ابن  
جبير ولا جدال في الحج ان قال تم حكى صاحبك حتى تغضبه - 01:40:50

وباسناده عن سلمة بن كهيل سلمة بن كهيل عن سلمة بن كهيل قال سألت مجاهدا عن قوله ولا يجد لك الحج قال ان تماري صاحبك  
حتى تغضبه. وباسناده عن قال الجدال هو ان تمارس صاحبك حتى تغضبه. وباسناده عن الحسن قال الجدال مراء - 01:41:04  
وباسناده عن ابي اسحاق وعن الضحاك عن عن ابن عباس قال الجدال ان تجادل صاحبك حتى تغضبه وباسناد عن شهيد بن جبير  
قال. ماشي. ماشي. لما تمام و قال اخرون الجدال - 01:41:20

في هذا الموضع معناه السباب نعم. ديك من قال ذلك وباسناده عن عن عبدالله بن عمر قال كان يقول الجدال في الحج السباب  
والمراء والخصومات وباسناد عن ابن عمر قال الجدال السباب والمنازعة - 01:41:36

وباسناد ابن باز قال الجدال السباب. وباسناده عن ابن عليه ان الجدال الجدال ليس مجرد المناقشة وانما في رأي الجدال هو لعله اه  
فيه نية من من المجادل ان هو يغضب او يعارض يعني يجدد - 01:41:51  
من اجل الجدال. او يريد ان يغضب او يستفز او يجادل في الحق بعدهما تبين. فاذا كان فيه خصلة من هذا فهذا ليس عملا  
صالحا ولا يصح لك اذا علمت من شخص انه يجادل من اجل الجدال او انه يماري او يريد ان يستفزك او انه يجادل في الحق الذي  
تبين له لا - 01:42:09

يصح لك ابدا لا شرعا ولا عقلا ان تستمر معه. ولذلك ربنا قال يجادلونك في الحق بعدما تبين الاصل انك انت لا تصل الى مرحلة  
الجدال هذه. الاصل وان جادلت فجادلهم بالتالي هي احسن. ان ان حصل جدال فيكون جدالك بقصد حسن وبنية حسنة لا يكون مجرد  
مراء او مجرد اعتراض - 01:42:29

يعني كم من الاعمار احرقت في في هذا الجدال ومن اخص ما يتميز به المسلم انه اذا سمع اللغو اعرض عنه. ومن هذا اللغو  
الجدال. اتفضل فقال اخرون منهم بل يعني بذلك خاص من الجدار - 01:42:53

الاختلاف فيما فيمن هو اتم حجة من من قال ذلك وباسناده عن عن قال الجدال كان كان قريش اذا اجتمعت بمني قال هؤلاء حجنا  
اتموا من حجكم وقال هؤلاء حجنا - 01:43:12

بذلك اختلف كان يكون بينهم في اليوم الذي فيه الحج من اجمل ما يفهم به الطالب الاية الواقع المثالى. مسلا يقول حجنا افضل من  
حجكم. دلوقتي بعض الطلاب ممكن يعيش ايام طويلة - 01:43:30

فيسبوك او في الواقع يكلموه الشيخ بتاعنا اقوى من الشيخ بتاعكم. لا الشيخ بتاعكم ضعيف في كذا وشيخنا ضعيف في كذا. الكتاب  
الفلاني آآ الطبعة الفلانية العلم الفلاني وهو الى - 01:43:49

اللان لم يدخل في العلم نفسه والله يا شباب الانسان يدخل في الجدال والمراء والامور التافهة بقدر فراغه من العمل النافع. لان العمل  
النافع يا شباب يسد عليك الفراغات الشيطان والنفس الامارة بالسوء واهل الجهل يدخلون في مساحات الفراغ من نفسك. فلو انت

اصلا مليان وعلم ومليان عمل عمرك ما - 01:43:59

اصلا الكلام الفارغ ده واحد ممكن يفضل آآ يحضر درس لاحد المشايخ يفضل تلات ساعات فقط عشان يتصور مع الشيخ. ما لهاش لازمة انتفع من علمي وربما هؤلاء الذين يعني آآ يبالغون او ينبهرون باشخاص لم ينتفعوا منهم ابدا. يكفيه فقط ان هو ينبه. والله يا شباب - 01:44:23

العمر اغلى من هذه الامور العمل العمل لنا اعمالنا ولكم اعمالكم. العمل السعي الجد كثير من الناس يعيش على زخرف العلم. يعرف كل الطبعات ويعرف البرامج والخطط ويسأل كيف ومتى وماذا وهو الى الان لم يبدأ - 01:44:43

نور الطريق يظهر عند اول خطوة تسلكها فيه. ابدأ استعن بالله. ما حدش هيتفعلك. ما حدش فاضي لك اصلا وجنب نفسك زوره في العلم مهم جدا بان يكون معروف انك انت صاحب فلان او انك انت متتصور مع فلان كل ده مش هيتفعلك - 01:45:02

لن يتفعلك الا عملك ووجدوا ما عملوا حاضرا ولا يظلم ربك احدا اجي تقضي وقال اخرون منهم بل ذلك اختلاف كان يكون بينهم في اليوم الذي فيه الحج فنهوا عن ذلك - 01:45:18

وباسناده عن القاسم بن محمد انه قال الجدال في الحج ان يقول بعضهم الحج اليوم ويقول بعضهم الحج غدا وقال اخرون بل ذلك اختلافهم في مواقف الحج ايهم المصيب موقف ابراهيم عليه السلام - 01:45:35

من قال ذلك قال وباسناد عن ابن زيد في قوله ولا الجدال في الحج. قال كانوا يقفون مواقف مختلفة يتجادلون كلهم يدعى ان موقفه موقف ابراهيم فقطع الله حين اعلم نبيه صلى الله عليه وسلم بمناسكهم. وقال ياخرون بل قوله جل ثناؤه ولا جدال في الحج. خبر من الله تعالى عن استقامة وقت الحج على - 01:45:49

واحد لا يتقدمه ولا يتأخره لا يتأخره وبطول فعل نسيء كبطول فعل نسيم. ذكر من قال ذلك. وباسناد عن عبدالعزيز بن ربيع عن مجلد في قوله ولا جدال في الحج. قال قد استقام الحج فلا جدال فيه - 01:46:09

وباسناده عن مجاهد ولا جدال في الحج قال لا شهر ينسا ولا شك في الحج قد بين اه قد بين كانوا يسقطون المحرم ثم يقولون صفراني لسفر وشهر ربيع الاول ثم يقولان شهر ربيع - 01:46:24

في شهر ربيع الآخر وجماد الاولى ثم يقولون جماد الآخرة ولرجب ثم يقولان شعبان رجب ثم يقونان لرمضان شعبان ثم يقونان لشوال رمضان ويقومون بذلك القعدة شوال ويقولون لذى القعدة شوال ثم يقومون لذى الحجة - 01:46:43

ادي القاعدة ثم يقولون للمحرم ذو الحجة فيحجون في المحرم ثم يأتون في الحج على ذلك عدة مستقبلة على وجه ما ابتدى ويقولون المحرم وسفر وشهر ربيع. ويحجون في المحرم ليحجوا في كل سنة مرتين. ثم يسقطون شهر اخر فيعودون على العدة الاولى - 01:47:00

يقولون سافران وشهر ربيع ونحو عده في اول ما اسقطوا. وباسناد عن ابن عن ابي نجيح عن مجاهد نحوه وباسناد ان بنجح عن مجاهد قال صاحب النسيج. هذا القول خلاصته يا شباب ان الله تبارك وتعالى بين وقت الحج. فلا يحل لاحد ان يتقدمه - 01:47:20 او ان يتأخر عنه. وانه لا جدال في الحج يعني لا جدال في ذلك. في هذا الميقات يعني لا شهر ينسا ولا شك في في الحج. طيب ذكر اقوال في هذا - 01:47:40

اه بعد كده واولى هذه الاقوال صفحة اربعمائة وسبعة وثمانين وھؤلاء هذه الاقوال في قوله ولا جدال في الحج بالصواب قول من قال معنى ذلك قد بطل الجدال في الحج ووقته. فاستقام امره ووقته على وقت واحد ومناسك - 01:47:50

متتفقة غير مختلفة فلا تنازع فيه ولا مراء. وذلك ان الله اخبر ان وقت الحج اشهر معلومات. ثم نفى عن وقته الاختلاف الذي كانت الجاهلية في شركها تختلف فيه. وانما اخترنا هذا التأويل في ذلك ورأينا اولى بالصواب مما خالقه. لما قد قدمنا من البيان انفا في تأويل قوله ولا فسوق - 01:48:06

من انه غير جائز ان يكون الله خص بالنهي عنه عن معنى حال الاحرام وحال فرض الحاج الحج الا وذلك الذي خص بالنهي عنه في تلك الحال مطلق مباح في الحال التي يخالفها. وهي حال الاحلال وذلك ان حكم ما خص به من ذلك - 01:48:26

للإحرام ان كان سواء فيه حال الإحرام وحال الإحلال فلا وجه لخصوصه به حالا حالا دون حال وقد عم به جميع واذا كان ذلك اه ثواني يا عاصم يبقى قال هو اولى الأقوال صفحة اربعينية وسبعين وثمانين اولى الأقوال بالصاد قول من قال معنى ذلك قد بطل الجدال في الحج ووقته - 01:48:44

واستقام امره ووقته على على وقت واحد. ومناسك متفقة غير مختلفة. فلا تنازع فيه ولا مراء وذاك رأي يبقى احنا كده عرفنا خلاصة هذا القول طيب آآ اقرأ يا وئام بارك الله فيك يا عاصم. اقرأ من اول فاذا كان ذلك كذلك وئام - 01:49:10  
واذا كان ذلك كذلك وكان لا معنى لقول القائل في تأويل قوله ولا جدال في الحج ان تأويله لا تماري صاحبها صاحبك حتى تغضبه الا احد معنيين. اما ان يكون - 01:49:30

اراد ان تماره بباطل حتى تغضبه. فذلك ما لا وجه له. لأن الله عز وجل قد نهى عن المراء بالباطل في كل حال محظما كان المماري او محلا. فلو بخصوص حال الاحرام بالنفي عنه. لاستواء حال الاحرام والاحلال في نهي الله عنه. او يكون اراد لا تماريه بحق. وذلك ايضا ما لا وجه له لان المحرم - 01:49:40

لو رأى رجلا يرم فاحشة كان الواجب عليه مراءه في دفعه عنها. او رأه يحاول ظلمه والذهب منه بحق له قد قد غصبه عليه كان عليه فيه وجده حتى يتخلصه منه - 01:50:00

والجدال والمراء لا يكون بين الناس الا من احد وجهين ان من قبل ظلم واما من قبل حق. فاذا كان من احد من احد وجهيه غير جائز في اللي هو فعله بحال. ومن الوجه الآخر غير جائز تركه بحال - 01:50:13

اي وجوهه التي خص بالنفي عنها حال الاحرام وكذلك لا اوجه لقول من تأول ذلك انه بمعنى السباب لان الله تعالى ذكره قد تعالى ذكره قد نهى المؤمنين بعضهم عن سباب بعض على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم في كل حال - 01:50:26

قال وقال صلى الله عليه وسلم سباب المسلم في السوق فسوق وقتاله كفر. فاذا كان المسلم فاذا كان المسلم عن سب المسلم منها في كل حال من احواله محظما كان او غير محظما فلا وجه لان يقال له لا لا تسبه في حال الاحرام اذا احرمت. وفيما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخبر الذي - 01:50:40

ساق باسناده عن شعبة عن سيار عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج هذا البيت فلم يرث ولم ولم يفسق رجع - 01:51:00

مثل يوم ولدته امه من سقى باسناده عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج هذا البيت فلم يرث ولم يفسق خرج من ذنبه كيوم ولدته امه - 01:51:10

طيب هات هات آآهات دلالة واضحة على ان قوله صفحة اربعينية واحد وتلاتين نعم دلالة واضحة على ان قوله ولا جدال في الحج. بمعنى النفي عن الحج ان يكون فيه وفي وقته جدال ومراء دون النفي عن جدار الناس بينهم فيما يعنيهم عن من الامور او لا يعنيهم. وذلك انه صلى الله عليه - 01:51:26

اخبر انه من حج فلم يرث ولم يفسق استحق من الله من الكراهة ما وصف انه لاحظوا هذه الفائدة النفيسة جدا الطبرى رحمة الله يعني رجح هذا المعنى بناء على حديث النبي صلى الله عليه وسلم. انا كنت قريبا في دورة مع الشباب وقلت لهم كانوا مهتمين بتفسير كانوا مهتمين بتفسير القرآن. قلت لهم والله - 01:51:46

انفس كتب لتفسير القرآن هي كتب السنن والاثار. على عكس ما الناس تظن ان تفسير القرآن ده له مسلا تفسير ابن ابي حاتم تفسير عبدالرازاق تفسير الطبرى تفسير الطاھر ابن عاشور. والله - 01:52:06

القاعدة المحكمة لكل علوم الشريعة في ابواب الايمان اللي هي سميت بعد ذلك بالعقيدة. وابواب الاحكام والفتن والزهد وتزكية النفس واعمال القلوب وتفسير القرآن والتاريخ والسير هاء القاعدة المحكمة لها هي كتب السنن والاثار - 01:52:19  
هو المنطلق يا شباب وانت اذا اردت ان ترى القرآن حيا هذا في سنة النبي عليه الصلاة والسلام. يعني انت لما تقرأ مثلا قول الله سبحانه وتعالى فيما رحمة من الله لنت لهم. ستعرف معنى هذا - 01:52:39

كلمة لينتا وكلمة رحمة. لكن حينما تقرأ سنة النبي صلى الله عليه وسلم ستتجد هذه الرحمة حية في مواقفه مع أصحابه. وهذا خير  
بيان كتاب الله. عشان كده يا شباب - 01:52:52

يعني لازم تبدأ في هذا المشروع الان. فورا اذا لم تكن بدأت فيه. وان شاء الله سنبدأ ان شاء الله غدا في اول في يوم ان شاء الله  
غدا في تقريبا الساعة الثامنة مساء توقيت مكة - 01:53:05

آآ وانا عملت اعلان اليوم لا اريد ان انا يعني آآ اخذ وقتا من الدرس. انا عملت اعلان اليوم على صفحة فيسبوك آآ طبعا تمن دقائق او  
عشر دقائق ذكرت في هذه الخطة والكتب التي سنبدأ فيها ان شاء الله. وندعو الله تبارك وتعالى ان يتم لنا هذا الخير وان يفقهنا -  
01:53:17

فيه وان ينفعنا به اكمل وذلك انه صلى الله عليه وسلم اخبر انه من حج فلم يرث فلم يفسق استحق من الله من الكرامة ما وصف  
انه استحقه بحجه تاركا للرث والفسق الذين - 01:53:34

الذين نهى الله الحاج عنهم في حجه من غير ان يضم اليهم الجدال. فلو كان الجدال الذي ذكره الله في قوله ولا جدال في الحج مما  
نهاه الله عنه بهذه الآية على نحو الذي تأويه - 01:53:49

ولذلك من تأوله من انه المراء والخصومات او السباب وما اشبه ذلك. لما كان صلى الله عليه وسلم ليخص باستحقاق الكرامة التي ذكر  
انه يستحقها الحاج الذي وصفه وصف امره - 01:53:59

خلتين مما نهاه الله عنه في حجه دون الثالثة التي هي مقرونة بهما ولكن لما كان معنا الثالث مخالفًا معنى صاحبتيها في انها خبر عن  
المعنى الذي وصفنا وان الاخرين بمعنى النهي الذي اخبر النبي صلى الله عليه وسلم ان مجتنبها في حجه - 01:54:11

توجب ما وصف ما وصف من اكرام الله اياه بما ان بما اخبر انه مكرمه به اذ كانتا بمعنى النهي وكان المنتهي المنتهي عنهم الله  
المنتهي عنهم لله مطينا بالنهاية عنهم وترك ذكرى الثالثة معهما اذ لم تكن في معناهما. وكانت - 01:54:28

مخالفة سببها وكانت مخالفة سببها سببها وادا كان كذلك فالذى هو اولى بالقراءة من القراءات المخالفة بين اعراب الجدار  
واعراب الرث والفسق. ليعلم ليعلم سامع ذلك اذا كان من اهل الفهم باللغات - 01:54:46

ان الذي من اجله خلف بين اعرابهما اختلاف معنיהם. وان كان صوابا قراءة جميع جميع ذلك باتفاق اعرابه على اختلاف فاذا كانت  
العرب قد تتبع بعض الكلام بعضا باعراب مع اختلاف المعاني وخاصة في هذا النوع من الكلام. تتبع تتبع - 01:55:02

العرب قد تتبع بعض الكلام بعضا باعراب مع اختلاف المعاني وخاصة في في هذا النوع من الكلام فاعجب  
القراءات في ذلك عندي اذا كان الامر على ما وصفت قراءة من قرأ فلا رث ولا فسوق - 01:55:22

ولا رث ولا فسوق ولا جدال في الحج برفع الرث والفسق وتنوينه وتنوينهما وفتح الجدال بغير تنوين. وذلك هو قراءة  
جماعه البصريين وكثير من اهل مكة منهم عبدالله بن كثير وابو عمرو بن العلاء - 01:55:38

اوه شيخنا هذا القول الفراء كما قاله الشيخ شاكر. نعم. واما واما قول من قال معناه النهي عن اختلاف المخالفين في اتهمهم حجا  
قائلين معناه النهي عن قول الحقائق غدا الحج مخالفًا به قول اخر اليوم الحج فقول في حكايته الكفاية عن الاستشهاد على  
- 01:55:56

وضعفه وذلك انه قول لا تدرك صحته الا بخبر مستفيض وخبر صادق يوجب العلم ان ذلك كان كذلك. فنزلت الآية بالنفي عنه او ان  
معنى ذلك في بعض معانى الجدار دون بعض ولا خبر بذلك بذلك بالصفة التي وصفناه. واما دلالتنا على ما قلنا من انه نشأ من الله  
تعالى ذكره عن شهور الحج الذي كان - 01:56:16

عليه الذي كانت الجاهلية تختلف فيها بينه تختلف فيها بينها قبل كما وصفناه. واما دلالتنا على ان الجاهلية اذا كانت تفعل ذلك فالخبر  
المستفيض في اهل الاخبار ان الجاهلية كانت تفعل ذلك مع دلالة قول الله تعالى ذكره انما النسيء زيادة في الكفر - 01:56:36  
يضل به الذين كفروا يحلونه عاما ويحرمونه عاما القول في تأويل قوله تعالى وما تفعلوا من خير يعلمه الله يعني بذلك جل ثناؤه  
افعلوا ايها المؤمنون ما امرتكم به في حكم من اتمام مناسككم فيه واداء فرضكم الواجب عليكم في احرامكم. وتجنب ما امرتكم

01:56:54 - بتجنبه من الرفض

من الرفت والفسوق في حجكم ل تستوجبوا به الثواب الجزيل مني. فانكم مهما تفعلوا من ذلك وغيره من خير وعمل و عمل صالح ابتعاده و طلب ثواب فاني به عالم ولجمييعه محسن حتى اوفيكم اجركم و اجازيكم على واجازيكم عليه. فاني لا لا تخفى علي خافية ولا ينكتم عنني ما اردتم - 01:57:13

اعمالكم لاني مطلع على سرائركم و عالم بضمائر نفوسكم القول في تأويل قوله تعالى وتزودوا فان خير الزاد التقوى ذكر ان هذه الاية نزلت في قوم كانوا يحجون بغير زاد وكان بعضهم اذا احرم رمى بما معه من الزاد واستأنف غير واستأنف غيره من الازودة فامر الله جل ثناؤه من لم يكن يتزوج - 01:57:33

منهم بالتزود بسفره. ومن كان منهم اذا زاد ان يتحفظ بزاده ولا يرمي به ذكر الاخبار التي رویت بذلك باسناده عن نافع عن ابن عمر قال كانوا اذا احلموا معهم ازوجة رموا رموا بها. واستأنفوا زادا اخر. فانزل الله وتزودوا فان - 01:57:52

خير الزاد التقوى. فنهوا عن ذلك وامرموا ان يتزودوا الكعك والدقيق والسوق وسقى باسناده عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس قال كانوا يحجون ولا يتزوجون فنزلت وتزودوا فان خير زاد التقوى - 01:58:10

وببيستني عن سعيد بن جبير في قوله الاية قال الكعك والزيت. وباسناده عن سعيد بن جبير قاله الكعك والسوق. وباسناده عن عكرمة قال كان اناس يحجون ولا يتزودون فانزل الله الاية. وباسناده عن ابن عبيدة عن عبد الملك بن عطاء عن الشعبي في قوله الاية قال التمر والسوق - 01:58:24

وباسناده عن ابي عاصم عن عمرو قال سمعت و باسناد عن عمرو قال سمعت ابا عاصم مرة يقول لا هات فتأويل الاية اذا خمسة اية ده يا عم فتأويل الاية اذا فمن فرض في اشهر الحج الحج فاحرم فيهن فلا يرثن ولا يفسقون فان امر الحج فان امر الحج قد استقام لكم. وعرفكم ربكم - 01:58:45

ميقاته وحدوده. فاتقوا الله فيما امركم به ونهاكم عنه من امر حجكم و مناسككم. فانكم مهما تفعلوا من خير امركم به او ندلكم اليه يعلمه. وتزودوا من اخواتكم ما فيه بلاغ بلاغكم الى اداء الى اداء فرض ربكم عليكم في حجكم و مناسككم. فانه لا بر لله في ترككم والتزود لانفسكم و مسالتكم - 01:59:15

الناس اولا في تضييع اقواتكم و افسادها. ولكن البر في تقوى ربكم باجتناب ما نهاكم عنه في سفركم لحجكم. و فعل ما امركم به فانه خير الزاد. فمنه و بنحو الذي قلنا في ذلك روي الخبر عن الضحاك بن مزاحم. و ساق باسناده عن جويرية عن الضحاك في قوله فان خرزات التقوى قال والتقوى - 01:59:35

امل بطاعة الله. وقد بینا معنى التقوى فيما مضى بما اغنى عن اعادته القول في تأويل قوله تعالى واتقونی يا اولی الالباب. يعني جل ثناؤه بذلك واتقونی يا اهل العقول والافهام باداء فرائضه عليكم التي اوجبتها عليكم في حجكم و مناسككم - 01:59:55

وغير ذلك من دین الذي شرعته لكم. و خافوا عقابي باجتناب محارمي التي حرمتها عليكم. تنجو بذلك مما تخافون من غضبي عليكم و عقابي و تدرك به ما تأملون و ترجون من رضائي عنكم و جزيل الثواب لكم. و تدركوا ما تطلبون من الفوز بجنتي -

02:00:09

و خصص ذكره بالخطاب بذلك اولی الالباب لانهم اهل التمييز بين الحق والباطل و اهل الفكر الصحيح والمعرفة بحقائق الاشياء التي بالعقل تدرك بالالباب تفهم. ولم يجعل لغيرهم من اهل الجهل في الخطاب بذلك حظا. اذ كانوا اشباحا كالانعام و صورا كالبهائم - 02:00:28

بل هم منها اضل سبيلا. والالباب جمع لب وهو العقل. نعم. ستفق هنا ان شاء الله يا شباب ولكن اريد ان اكلفك بسؤال آآ في في سورة من السور - 02:00:46

الله سبحانه و تعالى جعلها ذكرى للعابدين و سورة اخرى ذكرى لاولي الالباب انا اريد السؤال الان ابحث عن هذه السورة وهذه السورة. و حاول ان تعرف لماذا هذه السورة ذكر الله فيها الذكر للعابدين وفي السورة الاخرى ذكرى لاولي الالباب - 02:01:00

يعني حاول تجتهد مع نفسك تبحس في المصحف عن آآ اولي الالباب وال unabdin. والفرق بين قصص الانبياء هنا وقصص الانبياء هنا  
موعدنا ان شاء الله ارجو ممكنا ان شاء الله في الصباح - [02:01:20](#)

يكون عندنا ايضا درس في الطبرى وفي المساء ان شاء الله على يوتىوب مباشر آآ نبدأ في كتاب آآ مختصر صحيح البخارى اللي هو  
التجريد الصريح الزبيدي و معه تعليلات الدكتور محمد يسري - [02:01:33](#)

آآ ومن ليس عنده كتاب الدكتور محمد يوسف اللي هو فتح الباري حاشية على آآ مختصر البخارى. يمكن ان يقرأ من حاشية الزبائى  
من مفتضب الزبيدي عادى وان شاء الله طبعا قراءتنا ستكون سريعة - [02:01:49](#)

الوقف فقط على اهم المعانى وغريب الالفاظ. لان الغرض ان هو فرشة او يعني دراسة افقية سريعة لمتون البخارى و مسلم.  
باختصار ثم بعدها سندخل في دراسة كتب السنن وانا وضعت لكم القائمة - [02:02:03](#)

من يريد منكم ان يتصور هذا سيد العالان على صفحته في فيسبوك وسائل الله تبارك وتعالى ان يفتح علينا ابواب الخير وان يبارك  
في اعمارنا وان يهديننا بما يبلغنا من العلم. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [02:02:18](#)